

الزندقة في مصر والشام في العصر المملوكي

(923-648هـ / 1250-1517م)

دكتورة

سامية علي مصيلحي

أستاذ مساعد التاريخ الإسلامي

كلية الدراسات الإنسانية

جامعة الأزهر

تعرضت الدولة الإسلامية على مر العصور التاريخية لكثير من الحركات الهدامة التي سعت إلى إفساد العقيدة الإسلامية ، ومزجها بكثير من الآراء ، والنحل القديمة ، والأفكار المنحرفة ، التي عملت على تضليل المسلمين ، وتفتيت وحدتهم ، وإبعادهم عن صحيح الدين، ومن أخطر هذه الحركات في العصر المملوكي ، حركة الزندقة .

الزندقة لغة :

ورد في مختار الصحاح أن "الزنديق من الثنوية ⁽¹⁾ وهو فارسي معرب وجمعه زنادقة ، وقد تزندق ، والاسم الزندقة"⁽²⁾ .
وجاء في لسان العرب أن الزنديق هو "القائل ببقاء الدهر فارسي معرب وهو بالفارسية زندكر أي يقول بدوام الدهر"⁽³⁾ .

وفي القاموس المحيط : "الزنديق بالكسر من الثنوية أو القائل بالنور والظلمة أو من لا يؤمن بالآخرة وبالربوبية أو من يبطن الكفر ويظهر الإيمان أو هو معرب زن دين أي دين المرأة ج زنادقة أو زناديق وقد تزندق والاسم الزندقة ورجل زنديق وزندقي شديد البخل"⁽⁴⁾

الزندقة اصطلاحاً : الزندقة لفظ مشترك يطلق على معان متعددة مختلفة فيما بينها على الرغم ما قد يجمع بينها من تشابه فكان يطلق على من يؤمن

(1) الثنوية : مذهب ديني فلسفي قديم يمثل أحد أطوار الديانة المجوسية شاع في بلاد فارس قبل النصرانية وانتسبت إليه فرق تحمل أسماء أصحابها ومن أقدمها الزرادشتية والديصانية والمانوية والمزدكية .

انظر الموسوعة الميسرة في الأديان ، الرياض ، 1418 هـ ، ج 2 ، ص 1042 .

(2) الرازي : ط/ بيروت ، 1989م ، ص 242 ، مادة "ز ن د ق" .

(3) ابن منظور : تحقيق عبد الستار أحمد فراج ، بيروت ، 1985 ، ج 10 ، ص 147 ، مادة "زندق" .

(4) مجد الدين الفيروز آبادي : القاهرة ، د.ت ، ج 3 ، ص 242 . عبد الله البستاني اللبناني :

البستان ، بيروت ، 1927 ، ج 1 ، ص 1017 ، وانظر أيضا السيد ادي شير : معجم

الألفاظ الفارسية المعربة ، بيروت ، 1990م ، ص 80 ، 81 .

بالمأنوية⁽¹⁾ ، ويثبت أصلين أزليين للعالم ، هما النور والظلمة⁽²⁾ . ثم أطلق على الدهرية القائلين بأزلية العالم والمنكرين لوجود الله والنبوات والكتب السماوية⁽³⁾ ، ثم اتسع المعنى في مدلوله وما يراد منه حتى أطلق على كل منكر لأصل من أصول العقيدة وعلى كل مبتدع ما ليس من الدين ، حتى انتهى به الأمر إلى أن أطلق على كل من يكون مذهبه ، مخالفا لمذاهب أهل السنة والجماعة ، أو من كان يحيا حياة المجون ، من الشعراء والكتاب⁽⁴⁾ .

مما سبق يتضح أنه لا يوجد اتفاق بين أئمة اللغة وغيرهم على تحديد مفهوم لفظ الزندقة فلا يوجد تعريف جامع مانع لمفهومه ، كما أنه لم يطلق بمعنى واحد في كل عصر ولا على قوم بخصوصهم بل تعددت معانيه واختلفت إطلاقاته مما يدل على التطور والتغير في تفسير المصطلح وتعدد مفهومه⁽⁵⁾ .

التعريف المختار لكلمة الزندقة : الزندقة هي اعتقاد الكفر وإظهاره والدعوة إليه كلما سنحت الفرصة - مع إظهار الإسلام - ووجود الكفر وإنكاره إذا ما استتبعوا أو نوقشوا فالزنديق يستتر بعباءة الإسلام لترويج معتقداته وهو

-
- (1) المأنوية : أتباع ماني (216-276م) الذي ادعى النبوة ، ظهر في بلاد فارس أيام حكم سابور بن أردشير وكان مذهب ماني يقوم على الثنوية أو أن أصل العالم كونان أحدهما النور والآخر الظلمة . انظر : مراد وهبة : معجم المصطلحات الفلسفية ، القاهرة ، 1998 ، ص596 .
- (2) عبد الرحمن بدوي : من تاريخ الإلحاد في الإسلام ، القاهرة ، 1993 ، ص37 ، مراد وهبة : معجم المصطلحات ، ص361 .
- (3) سميرة مختار الليثي : حركات الزنادقة في العصر العباسي الأول ، رسالة ماجستير ، كلية البنات ، جامعة عين شمس ، 1968م ، ص15 ، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب ، ج 2 ، ص1075 .
- (4) مراد وهبة : معجم المصطلحات ، ص361 ، حسن إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام السياسي ، القاهرة ، 1962م ، ج2 ، ص115 ، عبد الرحمن بدوي : من تاريخ الإلحاد ، ص37 ، دائرة المعارف الإسلامية ، ج10 ، مادة زندقة ، ص445 ، حاشية 1 .
- (5) البقاعي : تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي ، تحقيق عبد الرحمن الوكيل ، بيروت ، 1980 ، ص ص184، 185 ، حاشية 1 .

بهذا يختلف عن المنافق الذي يستتر بكفره في باطنه ولا يظهره
للآخرين (1) .

عقائدهم :

اشتملت عقائد الزنادقة على كم هائل من صنوف الكفر الصريح
والردة الظاهرة كقولهم بالحلول ، وتأليه البشر ، وتشبيهه الله - تعالى - بخلقه
، وإنكار النبوة أحيانا ، وادعاء النبوة أحيانا أخرى ، والقول بالتناسخ ، وإنكار
القيامة والجنة والنار ، واستحلال المحرمات ، وجدد الواجبات (2) .
حكم الشريعة الإسلامية في الزنديق :

اختلفت كلمة الفقهاء في حكم استتابة الزنادقة وهم على رأيين :

الأول : أنهم لا يستتابون ولا يقبل منهم وهذا ما ذهب إليه المالكية
والحنفية في الظاهر والحنابلة والشافعية في رأي (3) . ودليلهم على عدم قبول
توبتهم قوله تعالى : ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ
بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ
مُتَرَبَّصُونَ﴾ (4) . قال أهل التفسير "أو بأيدينا" أي بالقتل إن أظهرتم ما في
قلوبكم وهو كما قالوا لأن العذاب على ما يبطنون من الكفر بأيدي المؤمنين
لا يكون إلا بالقتل فلو قبلت توبتهم بعدما ظهرت زندقتهم لم يمكن المؤمنين

(1) نفسه ، ص183، 184 .

(2) عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف : مقالات في المذاهب والفرق ، الرياض ،
1413هـ ، ص ص28 ، 29 ، الموسوعة الميسرة في الأديان ، ج2 ، ص1076 .

(3) أحمد محمود كريمة : قضية التكفير في الفقه الإسلامي ، القاهرة ، 1996 ، ص226

(4) سورة التوبة : آية 52 .

أن يترصوا بالزندقة أن يصيبهم الله بأيديهم لأنهم كلما أرادوا أن يعذبوهم على ما أظهوره ، أظهروا التوبة فلم يصابوا بأيديهم قط⁽¹⁾ .
والثاني : وما ذهب إليه الحنفية في غير الظاهر والشافعية في رأي أنهم يستتابون فالزنديق عندهم كالمرتد تجري عليه أحكامه⁽²⁾ .
الزندقة في العصر المملوكي :

أحاطت بالعالم الإسلامي في القرن السابع الهجري ظروفًا قاسية منها هجوم التتار من ناحية الشرق والمسيحيين الغربيين من ناحية الأندلس ، فضلا عن بقاء بعض الجيوب الصليبية في الشام مما مثل خطرا مباشرا على المسلمين في مصر والشام⁽³⁾ .
وتوالى الأزمات الطبيعية والاقتصادية على مصر والشام فعانى أهالي البلدين من كثرة الزلازل والمجاعات والأوبئة ، فضلا عن الفتن واختلال الأمن وسطوة المماليك الذين عاشوا في رفاهية وترف وعلى رأسهم السلطان والأمراء والولاة ثم طبقة القضاة وكثير من الفقهاء الذين كانوا يحظون بعناية السلطان والولاة، بينما الأهالي يعيشون في فقر وضنك شديدين وبين الفقر والجهل والضعف تكون البيئة خصبة للخرافات والأباطيل والانحراف عن الدين⁽⁴⁾ .

-
- (1) ابن تيمية : الصارم المسلول على شاتم الرسول ، تحقيق محمد عبد الله عمر الحلواني ، محمد كبير أحمد شودري ، بيروت ، 1417 هـ ، ج 3 ، ص 652-654 .
(2) أحمد محمود كريمة : المرجع السابق ، ص 226 .
(3) سعيد عاشور : المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، القاهرة ، 1992 م ، ص 180 .
(4) صائب عبد الحميد : ابن تيمية ، حياته ، عقائده ، بيروت ، 1995 م ، ص 19 ، ص 20 .

أطلت الزندقة في العصر المملوكي متخذة صورا وأشكالا متنوعة ،
للتعبير عن نفسها في عصر شهد فتنا عديدة ، بين المسلمين وغيرهم من
يهود ونصارى ، وظهرت فرق منحرفة تدعي الإسلام كان لها نشاط واسع
وتأثير سلبي على المسلمين ، كذلك انتشر التصوف انتشارا هائلا وبخاصة
في القاهرة حتى صار من أبرز الظواهر الدينية في ذلك العصر .
على أن - معظم - سلاطين المماليك لم يتهاونوا أمام عقائد
الزندقة فضربوا على أيديهم وعملوا على استئصالهم والقضاء عليهم حفاظا
على الدين وأهله .

كذلك تصدت طائفة من الفقهاء لهؤلاء الزنادقة عن طريق المناظرات
معهم ونقض آرائهم ، ودحض حججهم .

ولكن بالرغم من جهود سلاطين المماليك - بوجه عام - في محاربة
الزندقة إلا أن بعضهم كان يغض الطرف عنهم بل ويقربهم ، كما استخدم
البعض منهم تهمة الزندقة كسلاح للنيل من المغضوب عليهم من أهل الدولة
، ومما يؤسف له أن ذلك كان يتم بمباركة بعض الفقهاء ممن عرف بحب
المناصب والجاه والتردد إلى أبواب السلاطين⁽¹⁾ .

ولنستعرض صور الزندقة في العصر المملوكي :

أولا : الزندقة في مصر :

زندقة بعض الفقهاء :

من العجيب والمؤسف معا أن بعض الفقهاء ممن وصفوا بالعلم
والفضل والذكاء ، والمهارة في البحث ، والمناظرة في العلم اعتادوا
التلفظ بالكفر وإظهار التلاعب بالدين ، والاستخفاف بالشرع الشريف ،

(1) السبكي : معيد النعم ومبيد النقم ، تحقيق محمد علي النجار وآخرون ، القاهرة ،

1948 ، ص 68 .

والطعن في الأنبياء ، وغيرها من أمور الزندقة ، والانحلال العقائدي ، من هؤلاء : فتح الدين أحمد بن محمد البقعي الحموي ، ولد سنة ستمائة وستين تقريبا وتفقّه في الدين ⁽¹⁾ . وكان ذكيا "حاد الخاطر" ، جيد الذهن ، له معرفة بالأدب والعلوم القديمة ⁽²⁾ . كان البقعي مقيما بالديار المصرية "يبحث وينظر ويذاكر بالفوائد المنتقاه ويحاضر ، قلما ناظر أحدا إلا قطعه ، وأتى به إلى مضيق التسليم ، ودفعه" ⁽³⁾ . إلا أنه مع مهارته وحرصه على البحث والمناظرة ، لم ينفعه علمه ، فقد كان البقعي قليل الدين ، سئ الاعتقاد ، كثير الزندقة ، وكانت البيئة قد قامت عليه بما يوجب قتله ، من الاستهزاء بالشرع والاستهتار بالقرآن الكريم وتحليل المحرمات والاستخفاف بالعلماء والقدح فيهم ، وكتب القضاء محضرا في عام 686هـ / 1287م يثبت زندقته ⁽⁴⁾ ، إلا أنه كان متصلا بخدمة الأمير شمس الدين سنقر وكان يلاعبه بالنرد ولهذا دافع عنه وحال دون معاقبته ، حتى وقع الخلاف بينهما ففحش البقعي بكلامه معه ، ولعل الأمير شمس الدين هو من تكلم فيه للقاضي زين الدين بن مخلوف المالكي (ت 718هـ / 1318م)

-
- (1) ابن حجر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، حيدر آباد ، الدكن ، ج 1 ، ص 308 ، ترجمة رقم 784 .
- (2) المقرئزي : السلوك في معرفة دول الملوك ، القاهرة ، 2006م ، ج 1 قسم 3 ، ص 925 ، ابن تغري بردي : المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي ، تحقيق د. محمد محمد أمين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1984 ، ج 2 ، ص 187 ، ترجمة رقم 306 .
- (3) الصفدي : أعيان العصر وأعوان النصر ، تحقيق د. علي أبو زيد وآخرون ، بيروت ، 1998 ، ج 1 ، ص 356 ، ترجمة رقم 182 ، ابن حبيب : تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه ، تحقيق محمد محمد أمين ، دار الكتب ، 1976 ، ج 1 ، ص 241 .
- (4) زترشتين : تاريخ سلاطين المماليك ، ليدن ، 1919م ، ص 104 ، اليونيني : ذيل مرآة الزمان ، تحقيق د. حمزة عباس ، أبو ظبي ، 2007 ، ج 1 ، ص 531 ، ابن حجر : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 308 .

وقال "أنا ما أحمي رجلا كافرا" ، فكان هذا سبب اعتقاله عام 701هـ/1301م⁽¹⁾ .

وكان ابن البقعي يستخف بالقاضي المالكي زين الدين علي بن مخلوف ، ويطعن فيه فكان ذلك يبلغه مما أثار حنقه عليه ودفعه للقيام في أمره⁽²⁾ .

فلما ظفر بالمحضر المكتتب عليه عام 686هـ/1287م ، استدعاه وأحضر الشهود - الذين زاد عددهم على ثلاثين نفر - فشهدوا عليه بأنواع شتى من الكفر والزندقة⁽³⁾ . وكان مما حفظ عليه أنه قال "لو كان لصاحب

(1) الدوادري : الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر ، تحقيق هانس روبرت روبر ، القاهرة ، 1960 ، ص ص76 ، 77 .

مما يدل على الاستهانة بالدين ، فلم يهتم الأمير بزندقة ابن البقعي واستهزائه بالشعر وتجاهل حكم العلماء عليه بالزندقة وتدخّل لحمايته .

وعندما تعلق الأمر به دفعه حقه الشخصي للتخلص من البقعي تحت دعوى الزندقة .

(2) المقرئزي : السلوك ، ج 1 ، قسم 3 ، ص 925 ، العيني : عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان ، تحقيق محمد محمد أمين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1992 ، ج 4 ، ص 179 .

ونلمس هنا أيضا أن القاضي المالكي لم يغضب الله وإنما غضب لنفسه وتحركه ضد البقعي بسبب ما كان يقوله عنه ولولا خصومته معه ما قتل . فالزندقة ثابتة على ابن البقعي منذ عام 686هـ/1287م ، ومع هذا استمر في استهزائه واستخفافه بالدين ووقوعه في حق الرسول صلى الله عليه وسلم مما يوجب قتله "وما اختلف أحد في فساد عقيدته" على قول النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق فهم محمد علوي شلتوت ، دار الكتب ، 2002م ، ج 32 ، ص 15 .

(3) زترشتين : المصدر السابق ، ص ص 104 ، 105 ، اليونيني : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 531 .

مقامات الحريري⁽¹⁾ حظ تليت المقامات في المحاريب" وأنه كان يفطر في
 نهار رمضان بغير عذر وينكر على من يصوم . وأنه كان يضع الربعة
 (المصحف) تحت رجليه ويصعد فوقها ليتناول حاجة له من الرف⁽²⁾ . وذكر
 عنه أنه قال عن رسول الله ﷺ "أشياء ينتقصه بها"⁽³⁾ . كما أنه كان يحل
 المحرمات "من اللواطة وشرب الخمر لمن يجتمع بهم من الفسقة من الترك
 وغيرهم من الجهلة"⁽⁴⁾ .
 ورغم إنكار ابن البقعي إلا أن البيهنة قامت عليه فحبس "ليدي
 الدافع في الشهود" ، وكتب المالكي محضرا بزندقته وإراقة دمه ولا قبول
 لتوبته وإن أسلم⁽⁵⁾ .

-
- (1) مقامات الحريري : المقامات فن من فنون الكتابة العربية ابتكره بديع الزمان الهمداني وهو نوع
 من القصص القصيرة ، تعتمد على السجع والبديع .
 والحريري هو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري ، ولد بالعراق ، وتوفي عام
 516هـ / 1112م وعدد مقاماته خمسون مقامة . انظر : ابن خلكان : وفيات الأعيان ،
 تحقيق إحسان عباس ، بيروت ، 1968 ، ج4 ، ص63-70 .
- (2) المقرئزي : السلوك ، ج1 ، قسم 3 ، ص925 ، ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج1 ، ص310 ،
 ذكر العيني : أن جماعة ممن تناولوا الطعام في بيته شهدوا عليه "أنه قام إلى رف عنده في
 البيت يتناول منه شيئا فقصرته يده عنه فوضع الكتاب العزيز تحت رجليه ليطول إلى الرف
 فقاموا وأنكروا عليه فشرع في سبهم بأنهم ناس حمير ثم تلفظ بعد ذلك بالكفر" . انظر عقد
 الجمان ، ج4 ، ص179 .
- (3) البرزالي : المقتفى على كتاب الروضتين المعروف بتاريخ البرزالي ، تحقيق عمر عبد السلام
 تدمري ، بيروت ، 2006م ، ج2 ، قسم 1 ، ص170 .
- (4) ابن كثير : البداية والنهاية ، بيروت ، 2006 ، ج9 ، ص297 ، العيني : المصدر السابق ،
 ج4 ، ص178 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 1 ، ص170 .
- (5) ابن حجر : المصدر السابق ، ج1 ، ص311 ، زترشتين : المصدر السابق ، ص
 104 ، 105 .

أراد البققي أن يكسب أنصاراً له من القضاء فكتب من محبسه فتاوى برأ فيها نفسه من الزندقة وبعثها إلى القاضي تقي الدين ابن دقيق العيد (ت 702هـ/1302م) وكتب عليها ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعَفَّرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾⁽¹⁾ فرفض ابن دقيق العيد قتله لنطقه بالشهادتين⁽²⁾ .

وسعى والي القاهرة ناصر الدين ابن الشيخي وجماعة من أكابر القبط في مساعدة ابن البققي فعملوا على نقله من القاضي المالكي إلى القاضي الشافعي⁽³⁾ ، وأشاروا عليه أن يكتب محضراً بأنه مجنون ليعفى من القتل⁽⁴⁾ .

خشي أعداء البققي أن تتجح هذه المحاولات في إنقاذ حياته فكتب شهاب الدين الاعزازي (ت 710هـ/1310م) للقاضي المالكي :

-
- (1) سورة الأنفال : آية 38 .
- (2) زترشتين : المصدر السابق ، ص105 ، المقريري : المصدر السابق ، ج 1 ، قسم 3 ، ص925 ، الدواداري : كنز الدرر ، ج9 ، ص77 .
- وذكر المالكية أن هذه الآية نزلت في حق الكفار إذا رجعوا ثم أسلموا ثم رجعوا .
- انظر : الدواداري : نفسه.
- (3) وذلك لأن مذهب الإمام مالك ينفذ في المدعى عليه كالمسهم من الرمية ، وذلك حسب تعبير ابن تغري بردي: حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور ، كاليفورنيا ، 1930م ، ج3 ، ص519 .
- (4) ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج 1 ، ص311 ، المقريري : المصدر السابق ، ج 1 ، قسم 3 ، ص926 .
- كان ادعاء الجنون وسيلة اتخذها بعض الزنادقة في العصر المملوكي للإفلات من القتل .

قل للإمام المرتضى وكاشف

المشكل والمبهم والنهم

لا تهمل الكافر واعمل بما

قد جاء في الكافر عن مسلم

وقم لهذا الدين واغضب له

واقض بما جئ به واحكم

واسفك دماء البقعي الذي

يعرف بالزنديق والمجرم

فإنه والله والصادق

(1) المبعوث في الناس حلال الدم

كما كتب فيه شمس الدين محمد بن دانيال (ت 710هـ/1310م) :

يظن فتى البقعي أنه

سيخلص من قبضة المالكي

نعم سوف يسلمه المالكي

(2) قريبا ولكن إلى مالك

صمم القاضي المالكي ابن مخلوف على قتل البقعي ، فاجتمع

بالسلطان الناصر محمد ابن قلاوون (ت 741هـ/1340م) واستأذنه في

(1) زترشتين : المصدر السابق ، ص 105 ، اليونيني : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 532 ، 533 .

(2) الصفدي : أعيان العصر ، ج 1 ، ص 359 ، الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 8 ، ص 159 ، ترجمة رقم 3583 .

ذلك ، وقال له "قد ثبت عندي كفره وزندقته" (1) . فعقد - بأمر السلطان - مجلس بحضور الحكام والوالي والحاجب والقضاة الأربعة . وفي يوم الإثنين 24 ربيع الأول عام 701هـ / 1301م ، أحضروا فتح الدين ابن البققي من سجنه بالقاهرة إلى بين القصرين وأوقف أمام شباك دار الحديث الكاملة (2) ، بين يدي القضاة والفقهاء والشيخوخ - والزنجير في رقبته - فلفظ بالشهادتين واستعاث بالشيخ ابن دقيق العيد فقال له أمرك إلى القاضي المالكي ، فأخذ يصيح "يامسلمين أنا أشهد أن لا إله إلا الله أنا كافر وقد أسلمت" فلم يقبل القاضي المالكي منه ذلك وأمر بضرب رقبته (3) . فتقدم إليه علاء الدين أقبرص (4) وكان قوي اليد ماضي السيف فضربه ثلاث ضربات وأراد بذلك تعذيبه (5) ، ثم تم حز الرقبة بالسكين على يد رجل من الضوية (6) ، وحمل الرأس على رمح وطيف به في البلد

(1) العيني : عقد الجمان ، ج4 ، ص181 .

(2) أنشأها الملك محمد بن الملك العادل الأيوبي (ت 635هـ/1238م) وهي ثاني دار عملت للحديث على وجه الأرض بعد دار الحديث النورية بدمشق . انظر المقرئزي : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، القاهرة ، ط/ثانية ، 1987م ، ج2 ، ص375 .

(3) زترشتين : المصدر السابق ، ص 105 ، اليونيني : المصدر السابق ، ج 1 ، ص532 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 1 ، ص ص169 ، 170 .

(4) ذكر علاء الدين أقبرص الموصلني أنه رافق ابن البققي في رحلة من حماه "وأنه سمع منه ألفاظا من الزندقة حتى هم مرارا أن يضرب عنقه ثم قدر الله قتله بسيف الشرع بيده" . انظر النويري : نهاية الأرب ، ج32 ، ص15 .

(5) العيني : المصدر السابق ، ج4 ، ص181 .

(6) الضوية : هم المشاعلية المكلفون بأعمال الإضاءة ويقال لهم أرباب الضوء والمشاعلية وقد ذكر السبكي أنهم كانوا يكلفون بتنفيذ أحكام القتل وأن عليهم أن يحسنوا القتل وهذا يفسر لنا قيام أحدهم بالإجهاز على ابن البققي . انظر : السبكي :

ونودي عليه : "هذا جزء من طعن في الله ورسوله" (1) . أما جسده فسحب
"عريان على الأرض إلى أن خرجوا من باب زويلة فصلب هناك" ثم
دفن (2) .

وقال فيه شمس الدين محمد بن دانيال لما ضربت عنقه :

لا تلم البقي في فعله إن زاغ تضليلا عن الحق

لو هذب الناموس أخلاقه ما كان منسوبا إلى البق (3)

وهناك إسماعيل بن سعيد الكردي المقرئ المصري ، "كان عارفا
بالقراءات والفقهاء والنحو والتصريف ويحفظ كثيرا من التوراة والإنجيل ويحل
الحاوي في الفقه ويحفظ العمدة في الحديث" (4) ، غير أنه كان كثير الهزل

-
- معبد النعم ومبيد النقم ، بيروت ، 2007م ، ص110 ، زين الدين شمس الدين نجم :
معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية ، القاهرة ، 2006م ، ص492 .
- (1) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، ص297 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ،
قسم 1 ، ص170 .
- (2) النويري : نهاية الأرب ، ج 32 ، ص15 ، زترشتين : المصدر السابق ، ص 105 ،
اليونيني : المصدر السابق ، ج 1 ، ص531 ، الدواداري : المصدر السابق ، ج 9 ،
ص77 .
- (3) الصفدي : أعيان العصر ، ج 1 ، ص358 ، العيني : المصدر السابق ، ج 4 ،
ص182 ، ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج2 ، ص188 .
- (4) المقرئ : السلوك ، ج2 ، قسم 1 ، ص212 ، ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة في
محاسن مصر والقاهرة ، دار الكتب ، القاهرة ، 1935-1956م ، ج9 ، ص250 .

والمجون فحفظت عنه أمور قبيحة في حق الأنبياء وكان يتجاهر بالمعاصي حتى رمي بالزندقة فصار يقال له إسماعيل الكافر وإسماعيل الزنديق⁽¹⁾.

ادعى عليه جماعة عند القاضي تقي الدين بن الإخنائي (ت 750هـ/1349م) بأنه وقع في حق نبي الله لوط عليه السلام فلما استدعاه القاضي تظاهر باختلال عقله لينجو من العقوبة فحبس . ثم أخبر أحد الصالحين - وهو الشيخ أبو بكر بن الفرج الهيثمي - القاضي بأنه رأى النبي ﷺ في منامه فقال له "قل للإخنائي يضرب رقبة إسماعيل فإنه سب أخي لوط"⁽²⁾.

فعقد له القاضي مجلسا وأقيمت عليه البيعة بأمر كثيرة قبيحة ، فأمر به فضربت عنقه بعد صلاة العصر من يوم الإثنين 23 صفر عام 720هـ/1320م بين القصرين بالقاهرة بحضور القضاة الأربعة وجماعة كبيرة من الفقهاء المالكية والشافعية وغيرهم وكان يوما مشهودا⁽³⁾. وكانوا قبل قتله قد عرضوا عليه الشهادة لعلها تنفعه ، إلا أنه لم ينطقها وظل يهذي بكلامه ظنا منه أن هذا ينفعه عند القضاة للدلالة على زوال عقله ، فلم يفده ذلك وضربت عنقه وألقيت جثته ورأسه بين القصرين إلى ما بعد المغرب ثم حمل ودفن⁽⁴⁾ .

(1) ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج 1 ، ص 367 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 2 ، ص 216 .

(2) النويري : نهاية الأرب ، ج 32 ، ص 321 ، 322 ، ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج 2 ، ص 432 ، ابن حجر : الدرر ، ج 1 ، ص 367 .

ظاهرة الأحلام كانت واضحة ومتمكرة في العصر المملوكي فيجب قبولها بحذر .

(3) البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 2 ، ص 416 .

(4) النويري : نهاية الأرب ، ج 32 ، ص 322 .

وكان شمس الدين محمد بن الشيخ شهاب الدين أحمد بن اللبان الفقيه الشافعي قد "نسبت إليه عظام : منها أنه قال في مياعده بجامع مصر أن السجود للصنم غير محرم ، وأنه يفضل الشيخ ياقوت العرشي شيخه على بعض الصحابة"⁽¹⁾ . فأحضر في يوم عاشوراء من عام 737هـ/1336م إلى مجلس الحكم الشافعي وحضر معه القاضي شهاب الدين ابن فضل الله وشيخ الشيوخ مجد الدين الأقصري والشيخ شمس الدين الأصبهاني "فادعى عليه بأشياء منكرة من الحلول والاتحاد والغلو في القرمطة وغير ذلك"⁽²⁾ ، وشهد عليه⁽³⁾ فأقر ببعضها فحكم بحقن دمه⁽⁴⁾ ، ورسم السلطان الناصر محمد بن قلاوون بخروجه من مصر ، ثم تراجع عن ذلك⁽⁵⁾ .

(1) المقرئزي : السلوك ، ج2 ، قسم 2 ، ص408 .

(2) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، ص440 ، ابن الجزري : تاريخ حوادث الزمان وأنبائه ووفيات الأكابر والأعيان من أبنائه ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري ، بيروت ، 2006م ، ج3 ، ص927 .

القرامطة فرقة باطنية هدامة تنتسب إلى حمدان بن الأشعث ويلقب بقرمط لقصر قامته وهو من خوزستان في الأهواز ثم رحل إلى الكوفة وظاهر هذه الحركة التشيع لآل البيت وحقيقتها الإلحاد والإباحية وهدم الأخلاق والقضاء على الدولة الإسلامية . الموسوعة الميسرة للأديان ، ج1 ، ص381 ، وانظر أيضا ابن الجوزي : المنظم في تواريخ الملوك والأمم ، ج 9 ، تحقيق سهيل زكار ، بيروت ، 1995 ، ص231-241 .

(3) ابن حجر : نيل العبر ، ص 194 ، الذهبي ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، القاهرة ، 1351هـ ، ج6 ، ص114 .

(4) ابن كثير : المصدر السابق ، ج9 ، ص440 .

(5) ابن الجزري : المصدر السابق ، ج3 ، ص927 .

وتوسط في أمره الأمير جنكلي بن البابا والأمير الحاج آل ملك ،
والأمير أيدير الخطيري ، حتى حكم بتوبته ، ومنع من الوعظ⁽¹⁾ .
ومنهم أيضا حسام الدين حسن بن محمد بن محمد الغوري الحنفي
قاضي مصر والذي ولد ببغداد وتولى بها الحسبة ثم القضاء وعندما وقعت
الفتنة ببغداد⁽²⁾ خرج منها بصحبة الوزير نجم الدين محمود بن علي بن
شروان إلى مصر في صفر عام 738هـ/1337م حيث أكرمهما السلطان
الناصر محمد بن قلاوون واستقر حسام الدين الغوري في قضاء الحنفية
عوضا عن برهان الدين إبراهيم بن علي بن عبد الحق⁽³⁾ .
سار القاضي حسام الدين الغوري سيرة قبيحة واشتهر ببذاءة لسانه
حتى إنه كتب إلى ناظر الدولة يشتكي له من توقف صرف راتبه ، فأفحش
القول في الكتاب حتى غضب ناظر الدولة والكتاب وشكوه للسلطان⁽⁴⁾
وذكروا عنه "تسلطه على أعراض الناس وسفه قوله"⁽⁵⁾ .

-
- (1) المقرئزي : السلوك ، ج2 ، قسم 2 ، ص408 ، ابن كثير : المصدر السابق ، ج9 ،
ص440 ، ابن الجزري : حوادث الزمان ، ج3 ، ص927 .
ونلاحظ هنا أن وساطة الأمراء كان لها دورا كبيرا في إنقاذه وقبول توبته .
(2) انظر عنها : المقرئزي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 2 ، ص437 ، 438 .
(3) ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج2 ، ص151 ، 152 ، ترجمة رقم 1564 .
(4) كان ذلك في ولاية الملك المنصور أبو بكر ابن الملك الناصر محمد (741-
742هـ/1340-1342م) .
(5) المقرئزي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 2 ، ص565،566 .

وكان القاضي حسام الدين الغوري مبعوضاً من القضاة لفسقه وقبح أفعاله⁽¹⁾ ، وكان كثير القدح فيهم عند السلطان متى سنحت له الفرصة بذلك "ومجونه وجنونه كثير ، له فيه نوادر مستقبحة وقبائح شنيعة"⁽²⁾ .

وفي أثناء الاحتفال بتتصيب السلطان الناصر أحمد بن الناصر محمد⁽³⁾ (خلع في محرم عام 742هـ/1243م) بحضور الخليفة الحاكم بأمر الله وقضاة مصر الأربعة وقضاة دمشق الأربعة وجميع الأمراء والمقدمين ، جمع طباطبا المطبخ السلطاني بعض الأوباش وهجموا على القاضي حسام الدين الغوري "لقد كان في نفسه منه عندما تحاكم هو وزوجته عنده قبل ذلك فأهانته القاضي المذكور" فلما وجد الطباخ الفرصة هجم على القاضي بأوباشه ومزقوا ثيابه وحرقوا عمامته وضربوه بنعالهم ضرباً مبرحاً ، وقالوا له ياكافر يافاسق حتى أنقذه بعض الأمراء وهو يستغيث وثارَت العامة إلى بيته بالمدرسة الصالحية فنهبوه "وكان يوماً شنيعاً"⁽⁴⁾ .

-
- (1) ابن قاضي شهبة : تاريخ ابن قاضي شهبة ، تحقيق عدنان درويش ، دمشق ، 1977 ، ج 1 ، ص 239 ، المقرئزي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 2 ، ص 611 .
- (2) المقرئزي : نفسه ، ص 612 .
- ومما روي عنه أنه كان إذا تحاكم إليه رجل وامرأته نصر المرأة وتكلم بما لا يليق حتى قال لامرأة اكشفي وجهك فكشفت وجهها فقال لأبيها يامدغ (يا أحمق) مثل هذه تزوجها بهذا المهر والله إن مبيتها ليلة يسوى أكثر من ذلك" .
- انظر ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج 2 ، ص 152 ، المقرئزي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 2 ، ص 611 ، ص 612 .
- (3) كان ذلك في يوم الإثنين 10 شوال عام 742هـ/1342م .
- (4) ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج 10 ، ص 60 ، ص 61 ، المقرئزي : السلوك ، ج 2 ، قسم 3 ، ص 603 .

وكتبت في القاضي محاضر عديدة "وكانت البينة قد قامت عليه بأشياء منكرة جدا" منها وقوعه في حق سبعة من الأنبياء عليهم السلام (1) .
وعندما تكاملت المحاضر أرادوا قتله فتعصب له الأمير سيف الدين طشتمر حمص أخضر (2) ورسم بنفيه من بلاد الإسلام ، فخرج من القاهرة إلى بلاد الشرق في شوال عام 742هـ/1342م (3) .
ومنهم مصطفى القرمانى الحلبى وكان فقيها على مذهب أبى حنيفة رضى الله عنه (4) ، وأثناء إلقائه الدرس بالمدرسة الفخارية (5) وقع في خطأ في حق سيدنا إبراهيم الخليل عليه السلام (6) فكفره الشيخ شرف الدين يعقوب يعقوب بن الشيخ جلال الدين التبانى وبالغ في التشنيع عليه وشكاه للسلطان برقوق (ت 801هـ/1399م) (7) فعقد له مجلسا في عام 797هـ/1396م

-
- (1) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 239 .
(2) ابن حجر : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 152 .
(3) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 239 .
ونلاحظ هنا أنه مع ثبوت البينة بالزندقة وسب الأنبياء إلا أنه لم يقتل واكتفى بنفيه لوساطة الأمير حمص أخضر .
(4) الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، ج 1 ، ص 401 ، ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 542 .
(5) المدرسة الفخرية : عمرها الأمير فخر الدين أبو الفتح عثمان استادار الملك الكامل الأيوبي عام 622هـ. وتقع بالقاهرة فيما بين سوقة الصحاب ودرب العداس .
انظر : المقرئبي : الخطط ، ج 2 ، ص 367 .
(6) قيل إنه قال "ولا يبول أحدا إلى الشمس والقمر لأنهما عبدا من دون الله تعالى" ونسب إلى سيدنا إبراهيم عليه السلام أنه من عبادهما . انظر : الصيرفي : المصدر السابق ، ابن قاضي شهبة : المصدر السابق .
(7) ابن حجر : أنباء الغمر ، ج 3 ، ص 241 ، 242 ، ابن إياس : بدائع الزهور ، ج 1 ، قسم 2 ، ص 473

بحضور السلطان والأمراء وقضاة القضاة الأربعة وشيخ الإسلام سراج الدين البلقيني والفقهاء والعلماء وأراد القاضي المالكي أن يضرب عنقه فتعصب له جماعة من الأمراء واهتموا بأمره وطلبوا من السلطان أن يكون الحكم فيه للقاضي الحنفي فوافق السلطان فقام القاضي وعززه بالحبس والضرب ثم أطلقه لحال سبيله بعد أن حكم بإسلامه⁽¹⁾ .

وهناك قاضي الحنفية جمال الدين يوسف بن موسى بن محمد بن أحمد بن أبي تكين الملطي (ت 803هـ/1400م) عمل بحلب ثم انتقل إلى مصر وأخذ عن علمائها مثل عز الدين بن جماعة وأفتى ودرس في المدرسة الصرغتمشية المجاورة لجامع ابن طولون⁽²⁾ إلا أنه باشر القضاء مباشرة عجبية فقرب الفساق واستبدل الأوقاف وقتل مسلماً بنصراني وأفتى بأكل الحشيش⁽³⁾ وكان يقول "من نظر في كتاب البخاري تزندق"⁽⁴⁾ .

وفي جمادى الأولى من عام 913هـ/1507م وقع من خطيب بعض الجوامع ويدعى عمر بن علاء الدين النقيب الحنفي الملطي كلام فاحش في حق سيدنا إبراهيم عليه السلام ، وكان ذلك في عهد السلطان الغوري

(1) الصيرفي : المصدر السابق ، ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ويذكر ابن حجر : أن الذي دفع الشيخ شرف الدين لذلك أنه كان يطمع في تولي التدريس بالمدرسة الفخارية بعد وفاة أبيه فغلب عليها الشيخ مصطفى القرمانى فحملها له في نفسه إلى أن وقع منه خطأ فاتهمه بما اتهمه به . انظر انباء الغمر ، بيروت ، 1986م ، ج 3 ، ص 241 ، 242 .

(2) المقرئزي : المصدر السابق ، ج 3 ، قسم 2 ، ص 926 ، ابن حجر : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 346 ، 347 .

(3) الذهبي : شذرات الذهب ، ج 7 ، ص 40 .

(4) ابن حجر : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 348 . لم يحاكم الملطي على زندقته بل ولم تكتب فيه محاضر بما قام به أثناء مباشرته للقضاء .

(906-922هـ / 1501-1516م) فضبط عليه ذلك فاستتابه بعض القضاة
وحكم شمس الدين الحلبي بحقن دمه إلا أن أمره بلغ السلطان فغضب
وتعصب لابراهيم عليه السلام وأقسم أن يضرب عنقه ، فعقد مجلسا بحضوره
ضم قضاة الشرع الأربعة جمال الدين القلقشندي الشافعي وسري الدين عبد
البر بن الشحنة الحنفي وبرهان الدين الدميري المالكي والشهاب أحمد بن
الشيثيني الحنبلي وحضره أيضا العلماء وبحثوا هذه المسألة فوق الشجار
بينهم ثم انفض المجلس على أن يسجن الرجل لفترة طويلة حتى يتوب ثم
يطلق سراحه ، فسيق إلى السجن (1) .

وقيل عن تقي الدين بن الرومي أحد نواب الحنفية أنه وقع في حق
النبي ﷺ "بكلمات غير مشكورة" وكان ذلك في عام 916هـ/1510م وشهد
عليه جماعة كثيرة ممن كان حاضرا وأبلغوا السلطان فلما طلع إليه القضاة
الأربعة لتهنئته بشهر صفر ، طلب منهم أن يحققوا في أمر ابن الرومي ثم
يراجعوا السلطان فيما يثبت عليه ، فاختمى ابن الرومي خوفا من بطش
السلطان الذي استمر يطلبه دون جدوى (2) .

عاد ابن الرومي للظهور في عام 919هـ/1513م بعد أن علم أن
السلطان أفرج عن المسجونين وأظهر كثيرا من العدل برعيته في تلك الفترة
فتجرأ وقابل السلطان الذي عفى عنه (3) .

زندقة بعض موظفي الدولة :

(1) ابن إياس : المصدر السابق ، ج4 ، ص ص120 ، 121 .

يلاحظ التفاوت في الأحكام بين العلماء في قضايا الزندقة بلا مبرر واضح .

(2) ابن إياس : بدائع الزهور ، ج4 ، ص ص180 ، 181 .

(3) نفسه ، ص ص319 ، 320 .

ظهرت الزندقة من بعض موظفي الدولة الذين كانوا في مواقع قريبة من السلطة الحاكمة ، ومن كبار رجال الدولة المملوكية والذين كان يفترض فيهم سلامة الاعتقاد والحرص على الدين ، ومن هؤلاء والي قوص عبد المؤمن ابن المجير الموصلية ، أصله من السلامة بالعراق وقدم إلى مصر وكان تاجرا خدم الأمراء واتصل بالسلطان وتقرب للأمير قوصون فترقى وتأمر وكان سئ الاعتقاد ووصف بأنه بلا عقل ولا دين وكان يتجاهر بالرفض ويتعالى في مكانة علي رضي الله عنه ويظهر أمره ويحلف "وحق مولاي علي" فلما انقضت أيام قوصون قبض عليه وسمر⁽¹⁾ على جمل لمدة خمسة أيام ثم شنق في اليوم السادس على قنطرة السد ظاهر مدينة مصر عند الكيمان ، وترك حتى ورم وأكلته الكلاب وكان ذلك في عام 742هـ/1342م⁽²⁾ ، إلا أنه لم يقتل لزندقته وإنما لقتله الملك المنصور أبي بكر بقوص - بأمر من الأمير قوصون - عام 742هـ/1341م⁽³⁾ .

كما ضربت عنق بعباده⁽⁴⁾ مشارف ديوان المواريث الحشرية⁽⁵⁾ وذلك في يوم الإثنين أول جمادى الأولى من عام 773هـ/1371م ، "لقوادح

(1) التسمير : عقوبة تقضي بتعرية المحكوم عليه من الثياب ثم يربط إلى خشبتين على شكل صليب وتدق أعضاؤه في الخشب بواسطة مسامير غلاظ .

انظر سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص 408 .

(2) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 272 ، المقريري : السلوك ، ج 2 ، قسم 3 ، ص 604 ، 605 .

(3) المقريري : نفسه ، ص 598 ، 613 .

(4) لا توجد له ترجمة في كتب التراجم المعروفة المتداولة .

(5) المواريث الحشرية : هي ترككات "من يموت ولا وارث له ، أو له وارث لا يستغرق ميراثه وكان لها ديوان اسمه ديوان المواريث الحشرية" . انظر : المقريري : السلوك ، ج 1 ، ص 770 ، حاشية 2 .

أوجبت إراقة دمه شرعا" (1) ، منها أنه يديم ترك الصلاة فحكم بعض قضاة المالكية بقتله ، فقتل وطيف برأسه . وكان الرهوني قد تعصب له وأفتى بحقن دمه ، فلم يقبل منه . وفي ذلك يقول شهاب الدين بن العطار :

أضحى بعباده يخفي كفرا ويبيدي عناده

ولو تشهد قالوا والله ماذا بعباده (2)

ومن رجال الدولة الذين قتلوا على الزندقة أيضا جمال الدين ميخائيل الأسلمي ، وكان نصرانيا وأسلم في شعبان عام 788هـ/ 1386م فقرره السلطان الظاهر برقوق في نظر ثغر الاسكندرية فحصل للناس منه ضرر كبير (3) وأخذوا في المرافعات ضده ، فقبض عليه الأمير جمال الدين محمود شاد الدواوين (4) وسجنه ثم أثبتوا أنه زنديق ، وكتبوا فيه محضرا بشهادة تسعة وأربعون منهم ، فضربت رقبتة بالثغر في يوم السبت 13 من ربيع الآخر عام 789هـ/ 1387م (5) .

-
- (1) المقرئزي : المصدر السابق ، ج3 ، قسم 1 ، ص196 ، ابن إياس : بدائع الزهور ، ج1 ، قسم 2 ، ص106 .
- (2) ابن حجر : انباء الغمر ، ج1 ، ص7 .
- (3) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 1 ، ص220 ، الصيرفي : نزهة النفوس ، ج 1 ، ص150 .
- (4) شاد الدواوين : هو الذي يفتش على الدواوين ويراجع حساباتها . انظر سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص433 .
- (5) المقرئزي : السلوك ، ج3 ، قسم 3 ، ص562 ، الصيرفي : المصدر السابق ، ج1 ، ص152 ، ابن حجر : انباء الغمر ، ج2 ، ص256 .

وشرف الدين محمد بن علي الحبري أحد من تولى الحسبة في القاهرة ومصر أكثر من مرة يقع في الكفر في عام 796هـ/1393م فيحكم بقتله ، ثم يعود فيحرق دمه ويكتفى بتعزيزه بالضرب والحبس ... ولا نعجب إذن أن يستمر في المجاهرة بالقبائح والسخف والمجون وسوء السيرة حتى وفاته في عام 823هـ/1420م⁽¹⁾ .

وضربت عنق ابن الفقيه أحمد مقدم الدولة⁽²⁾ في 16 جمادى الأولى من عام 821هـ/1418م ، بعد أن ثبت عليه ما يوجب إراقة دمه شرعا⁽³⁾ .
وادعى على شمس الدين محمد بن الشيخ عز الدين حسن الرازي الحنفي - أحد نواب الحكم - في جمادى الآخرة عام 831هـ/1428م بأنه وقع في حق النبي ﷺ ، ثم ادعى عليه نقيب الحنفي ، بأنه قال له "أنت يهودي" فأنكر التهمتين ، إلا أن البينة قامت عليه بذلك ، ومع هذا حكم بحرق دمه بعد أن عزر وانتهت قضيته⁽⁴⁾ .

(1) المقرئزي : المصدر السابق ، ج4 ، قسم 1 ، ص543 .

(2) مقدم الدولة : " هو الذي يتحدث على الأعوان والمتصرفين لخدمة الوزير والمراد المقدم على الدولة ، والدولة لفظ خصه العرف بمتعلقات الوزارة كما يقال لناظر الدواوين ناظر الدولة...".

انظر : سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص 458 .

(3) المقرئزي : المصدر السابق ، ج 4 ، قسم 3 ، ص442 ، ابن حجر : انباء الغمر ، ج7 ، ص304 ، الصيرفي : المصدر السابق ، ج2 ، ص413 .

(4) ابن حجر : المصدر السابق ، ج 3 ، ص401 ، تحقيق د. حسن حبش ، القاهرة ، 1972م .

نلاحظ رغم ثبوت زندقته لوقوعه في حق النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل .

وضربت عنق عمر بن الصابوني ناظر الجوالي (1) عام 885هـ/1480م بعد أن ادعى عليه الأمير ازدمر الاينالي عند قضاة قوص "وأقيمت عليه البينة بشئ يقتضي ضرب عنقه فضربت" (2) .

زندقة بعض العامة في مصر :

انغمس بعض العامة في مصر في الانحلال الديني والاستخفاف بالشرع الشريف والزندقة .

ففي شهر شعبان من عام 657هـ/1258م قبض على رجل يعرف بالكوراني فضرب ضربا مبرحا وحبس لإظهاره البدع ثم جدد إسلامه على يد الشيخ محمد بن عبد السلام الشافعي وأطلق من الاعتقال (3) .

كما ضرب عنق ابن سويرات - وهو من أهل الحسينية بالقاهرة - بسبب أمور تنافي الشريعة وكان القاضي برهان الدين الأحنائي هو الذي حكم بسفك دمه في عام 774هـ/1372م (4) .

حادثة برما (1) عام 785هـ/1383م:

-
- (1) ناظر : وجمعه نظار ، وهم كبار الموظفين ورؤساء الدواوين الذين شاركوا الوزير في تصريف أعماله . وقد تنوعت ألقاب النظار حسب الأعمال التي قاموا بها وناظر الجوالي هو المسئول عن ضريبة الجوالي من أهل النمة .
- انظر : سعيد عاشور : المرجع السابق ، ص 464 ، زين العابدين شمس الدين نجم : المرجع السابق ، ص ص 521 ، 522 .
- (2) ابن طولون : مفاكهة الخلان في حوادث الزمان ، بيروت ، 1998 ، ج 1 ، ص 23 .
- (3) بيبرس الدواداري : زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة ، تحقيق د: زبيدة عطا الله ، القاهرة ، د.ت ، ج 9 ، ص 255 ، المقرئزي : السلوك ، ج 1 ، قسم 2 ، ص 420 .
- (4) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 1 ، ص 40 .

اتفق أن جماعة من مسالمة قرية برما عملوا عرسا واجتمع عندهم عدد كبير وأقاموا المغاني والملاهي وما صاحبهما من شرب خمر إلى غير ذلك ، وعندما صعد المؤذن ليسيح الله في الليل كالعادة (2) ، سيوه وأهانوه ثم أنزلوه من المنارة بعد أن ضربوه ، فثار خطيب الجامع ليخلصه منهم فأوسعوه سبا ولعنا وهموا بقتله .

فقدم الخطيب والمؤذن ومعهما جمع من أهل البلد إلى القاهرة ليشكوا أمرهم إلى النائب الأمير سودون الفخري الشيخوني فأرسلهم النائب إلى الأمير جركس الخليلي لأن ناحية برما من جملة إقطاعه . فلما شكوا إليه ما حل بهم لم يلتفت إليهم بل وانتصر للمسالمة وأمر بحبس الذين قدموا للشكوى منهم (3) .

فلما بلغ السلطان (الظاهر برقوق 784-801هـ/ 1382-1399م) خبرهم - عن طريق ناصر الدين ابن المليق الواعظ - غضب على الأمير الخليلي وأمره بالإفراج عنهم وأرسل الأمير ايدكار الحاجب للتحقيق فيما جرى في برما "فتبين له قبح سيرة المسالمة فحملهم معه إلى السلطان" (4) .

(1) برما : بليدة ذات أسواق في كورة الغربية من أرض مصر في طريق الاسكندرية من الفسطاط ، انظر ياقوت الحموي : معجم البلدان ، ج 1 ، تحقيق حسن حبشي ، بيروت ، 1984 ، ص 403 .

(2) المقرئزي : المصدر السابق ، ج 3 ، قسم 2 ، ص 492 ، الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، تحقيق حسن حبشي ، دار الكتب ، 1970م ، ج 1 ، ص 67 .

(3) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 109 ، ابن إياس : بدائع الزهور ، ج 1 ، قسم 2 ، ص 330 .

(4) المقرئزي : المصدر السابق ، ج 3 ، قسم 2 ، ص 492 ، ابن إياس : المصدر السابق ، ج 1 ، قسم 2 ، ص 331 .

أمر السلطان أن يحاكموا عند قاضي المالكية "فادعى عليهم بقوادح وأقيمت البيئات بها" (1) ، فحكم بضرب أعناقهم على الزندقة فضربت بحضور القضاة في المجلس وغسلوا وكفنوا ودفنوا بمقابر المسلمين (2) . وهذا أبو بكر العزولي - شقيق شمس الدين رئيس المؤذنين بجامع ابن طولون - "يدعي المشيخة ويتكلم على الناس فضبطوا عليه قوله : الأنبياء عرايا عن العلم لقوله تعالى "قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا" إلى غير ذلك من الأشياء المنكرة . ورفع بأمره إلى القاضي الشافعي في عام 823هـ/1420م فاكتفى بتعزيره بالقول ومنعه من الكلام (3) .

وفي عام 844هـ/1440م عقد مجلس بالصالحية لشخص قلمي إسمه علي بن أخي قطلوخجا (4) بحضور القضاة للنظر في أمر المذكور ، فقد رفع للسلطان جقمق (842-857هـ/1438-1453م) أنه وقع في حق النبي ﷺ بكلام فاحش وأن بعض العوام أنكروا عليه قوله ، وكثر اللغظ فخلصه منهم نائب الحكم شهاب الدين ابن عبد الله الحنفي ، فأنكر عليه السلطان ذلك وأمره بإحضاره ، فقبض عليه وهو يحاول الهرب إلى الشام وعقد له مجلسا بالقضاة الأربعة فشهدوا عليه "بما يقتضي الاستهتار بالدين والتفقيص للرسول وشهد أحدهم أنه قال عند كثرة صلاة المصلين على النبي

(1) المقرئزي : المصدر السابق ، الصيرفي : المصدر السابق ، ص68 .

(2) ابن الصيرفي : نزهة ، ج 1 ، ص69 ، ابن قاضي شهبه : المصدر السابق ، ص108 ، المقرئزي : المصدر السابق ، ص492 . وهذا يدل على سماحة الإسلام .

(3) ابن حجر : انباء الغمر ، ج7 ، ص393 .

وهذا منتهى التراخي من القاضي الشافعي فسب الأنبياء زندقة واضحة يجب فيها القتل .

(4) انظر القصة في المقرئزي : المصدر السابق ، ج 4 ، قسم 3 ، ص1206 حيث وصفه بأنه من سقاط العجم وأنه كان من أشياع الأمير قرقماس المقتول .

ﷺ ... تصلوا ومحمدكم ونبيكم كذا وكذا ، وذكر لفظه بالتركي فاحشة ،
وشهد آخر أنه سمعه يخاطب جماعة من المسلمين بما نصه : "ياخنازير!
كل دينكم باطل" . ونقل القضاة ما قاله الشهود للسلطان فأمر القاضي
الحنفي بأن يحكم في هذه القضية بنفسه بعد أن علم أن توبة الزنديق لا تقبل
في كتب الحنفية .

سعى القاضي للإكثار من الشهود وأحضر المذكور وادعى عليه أنه
اعتاد - منذ فترة طويلة - أن يمر بالشوارع ويصرح بسب النبي ﷺ وبسب
الصحابة وينظر إلى السماء ويتكلم بكلمات تؤدي إلى الزندقة فأنكر المدعى
عليه ذلك . "وشهد عليه شاهدان بأنه قال لفظا بالتركي يقتضي سب البارئ
سبحانه السب الفاحش" إلى غير ذلك مما شهدوا به عليه ، فزج به إلى
السجن فسمعه شاهدان من الناس يتلو قوله تعالى : "ربنا ظلمنا أنفسنا وإن
لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن" نطق بها بالتاء بدل النون فلما قامت عليه البينة
بذلك أمر القاضي بإقامة دمه وعدم قبول توبته فأركب جملا وطافوا به في
الشوارع فلما وصل إلى الرميثة أمر السلطان بضرب عنقه فضربت هناك (1)

وذكر ابن تغري بردي أن الشمس الكاتب أعيد في 9 ربيع الآخر
من عام 852هـ/ 1448م للسجن بسبب وقوعه في حق النبي ﷺ (2) .
كما عقد في نفس العام مجلس بين يدي السلطان ادعى فيه على
البدري محمود بن عبدالله الحنفي "بأن شخصا كان يقرأ في رياض الصالحين
للنووي فيما يتعلق بالبعث وكيفياته فقال هل يصح هذا أو لا يصح" . وتولى

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج9 ، ص122-125 .

(2) ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج1 ، ص25 .

القاضي الحنبلي أمره فشهد عليه أربعة منهم محجورة أحمد بن فرج أزدمر
وتغري برمش الزردكاش فجدد إسلامه وحقن دمه⁽¹⁾ .
وفي جمادى الآخرة من عام 866هـ/1462م ورد الخبر من كاشف
الغريبة وغيره بأنه في قرية ططية بالوجه الغربي من أعمال القاهرة ، ظهرت
جماعة من الزنادقة منهم من ادعى الألوهية ومنهم من ادعى النبوة وانضم
إليهم جماعة كثيرة من أوباش الناس ومالوا إلى معتقداتهم ووقعت منهم أمور
شنيعة . وأمسك الكاشف منهم حوالي أربعة عشر نفرا وعلى الفور أرسل
السلطان إليهم القاضي المالكي محيي الدين عبد القادر بن الوارث أحد نواب
الحكم والناصري محمد الخازندار⁽²⁾ ليتحققا من أمرهم ويقضيا فيهم بالشرع ،
وعندما وقف الزنادقة أمام السلطان الأشرف إينال (857-872هـ/1453-
1468م) أنكروا ما قيل عنهم فحكم القاضي بتعزيرهم وحبسهم "إلى أن يقتلوا
بالشرع إن ثبت ما قيل عنهم فحبسوا جميعا وطال حبسهم سنين"⁽³⁾ .

(1) ابن تغري بردي : المصدر السابق ، ص 31 .

(2) الخازندار : المشرف على خزائن السلطان من نقد وأمتعة .

انظر : سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص 417 .

(3) ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج 3 ، ص 419-421 .

وهكذا وجد هؤلاء الزنادقة في الريف أرضا خصبة لنشر زندقتهم ووجدوا من يتبعهم
لكثرة الجهل والتخلف والبعد عن أعين قضاة مصر وسلطانها فكان الريف مكانا آمنا
لزندقة جماعية أضلت كثير من ضعاف النفوس فاتبعوهم ثم كان رد القضاء هزيلا لا
يتناسب مع جرمهم ولا يمكن أن يكون رادعا لهم ولأمثالهم .
ولكن يجب أن نلاحظ أن عهد الأشرف إينال اتصف بالضعف وكثرة ثورات المماليك
الجلبان الذين ثاروا سبع مرات في عهده الذي استمر ثماني سنوات عانت منها البلاد
من النهب والتخريب وكثرة الحرائق والفوضى ولعل هذا يفسر لنا ما حدث في قرية
ططية .

وقدم من المحلة في عام 875هـ/1470م رجل ادعي عليه بأنه زنديق فدفعه السلطان قايتباي (872-901هـ/1468-1496م) للقاضي المالكي ليحكم عليه وشهد عليه جماعة بما يثبت زندقته . فسعى هذا الرجل بمال كثير لدى كاتب السراين مزهر الأنصاري ليساعده ويدفعه للقاضي الشافعي فرفض قبول المال ورده إليه⁽¹⁾ .

وفي عهد السلطان قانصوة الغوري (906-922هـ/1501-1516م) وقف رجل من فقراء الصعيد - يقال له مهدي - أمام السلطان في عام 911هـ/1505م وقامت عليه البينة "بأنه زنديقا ساحرا يتوضأ باللبن ويستنجأ به" وذكرت عنه - من هذا النمط - أشياء كثيرة كلها تخالف الشريعة ، فأرسله السلطان إلى قاضي القضاة المالكي فحكم بكفره بموجب ما قامت عليه البينة ، وأشهره⁽²⁾ على جمل وهو عريان ثم ضربت عنقه تحت شباك المدرسة الصالحية⁽³⁾ .

(1) الصيرفي : انباء الهصر بأبناء العصر ، تحقيق حسن حبشي ، القاهرة 1970م ، صص 242 243 .

يدل هذا على انتشار ظاهرة البرطلة لقضاء الحوائج وفساد الذمم ، وهو ما جرأ هذا الزنديق أن يعرض أموالا على كاتب السر .

(2) التشهير : عقوبة تقضي بأن يطرح المذنب على ظهر جمل ثم يطاف به في المدينة ليشهر ، وقد تزفه المغاني وهو على هذه الصورة ليجتمع الناس حوله ، وفي نهاية المطاف يضرب أو يوسط أمام الناس .

انظر سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص 409 .

(3) ابن إياس : بدائع الزهور ، ج4 ، ص 97 .

ووقعت الزندقة أيضا في العصر المملوكي من ابن سبع شيخ العرب بزفتى (1) . فاتهم في عام 791هـ/1389م بأشياء تنافي الشريعة وشهدت جماعة عليه بذلك عند قاضي القضاة ابن خير المالكي فحكم بإراقة دمه لكفره . فسعى ابن سبع بالمال حتى فوض أمره للقضاء الشافعية وقيل إنه برطل بأربعمائة ألف درهم حتى خلص وحكم بحقن دمه وعقد له مجلسا عند الأمير الكبير الناصري بحضور الشيخ سراج الدين البلقيني (2) والقضاة يومئذ ابن الميلى والطرابلسي وابن خير ونصر الله وحاول الناصري أن يظفر بحكم أحد منهم بقبول إسلام شيخ العرب وحقن دمه فامتنعوا لأن ابن خير قد سبق وحكم بقتله (3) .

فتكلم قاضي القضاة ولي الدين أبو زيد بن خلدون وقال "يا أمير أنت صاحب الشوكة وحكمك ماض في الأمة ومهما حكمت به نفذ" فحكم الأمير الكبير بحقن دمه وإطلاقه فأفرج عنه ولم يعهد قط أن أحدا من أمراء الترك ولا ملوكهم حكم في شئ من هذه الأمور التي هي من اختصاص القضاة (4) .

(1) زفتى من المدن المصرية القديمة ، اسمها القبطي "زيتة" والعربي "منية زفته" وهي مدينة زفتى الواقعة على الفرع الشرقي للنيل (فرع دمياط) . انظر : النجوم الزاهرة ، ج12 ، ص112 ، حاشية 5 .

(2) سراج الدين البلقيني : عمر بن رسلان بن نصير بن صالح السراج البلقيني شيخ الإسلام ، ولد عام 724هـ/ وكان حجة في العلم ، توفي في 10 ذي القعدة عام 805هـ/1402م .

انظر : ابن حجر : انباء الغمر ، ج 5 ، ص107-109 .

(3) ابن حجر : نفسه ، ج2 ، صص329 ، 330 .

(4) المقرئزي : السلوك ، ج3 ، قسم 2 ، ص637 .

وفي عام 866هـ/ 1462م عقد السلطان الأشرف إينال مجلساً بحضور قضاة القضاة والعلماء عند جانبك الدوادار للنظر في الدعاوى المقدمة ضد حمزة بن غيث بن نصير الدين أحد مشايخ العريان بالغربية⁽¹⁾. وكان قد اتهم بأمور قبيحة ورمي بدعاوى شنيعة منها قتل النفس والتجاهر بالمحرمات والسجود للشمس وأشياء من هذا القبيل ، فحكم عليه القاضي حسام الدين ابن حريز المالكي بسفك دمه وأمر بضرب عنقه فحمل إلى سجن المقشرة⁽²⁾ وهناك سلخ وحشي تبنا وطيف به على جمل بشوارع القاهرة "ثم حمل على تلك الهيئة إلى بلاد الريف وطيف به القرى والبلاد" ليكون عبرة لغيره ودعى الناس لجانبك الدوادار لأنه كان وراء سلخه وحشوه⁽³⁾ .

وكالعادة برغم ثبوت الزندقة والقدح في الشرع لا يعاقب المدعى عليه بسبب البرطلة وشفاعة بعض الأمراء.

ويعيب المقريري على القضاة جبنهم وتركهم الحكم للأمير الكبير ، وعلى أي الأحوال فإن ابن سبع قتل بعد خروجه ، على يد عبيده في الحمام عام 792هـ/ 1390م . انظر : ابن الصيرفي : نزهة النفوس ، ج 1 ، ص 301 ، ابن قاضي شهبه : المصدر السابق ، ص 331.

(1) يلاحظ أنها نفس السنة التي ظهر فيها زنادقة قرية ططية ومن نفس الجهة وهي الغربية .

(2) سجن المقشرة : "هذا السجن بجوار باب الفتوح كان يقشر فيه القمح ومن جملته برج من أبراج السور على يمنة الخارج من باب الفتوح استجد بأعلاه دور لم تنزل إلى أن هدمت خزانة شمائل فعين هذا البرج والمقشرة لسجن أرباب الجرائم ... وهو من أشنع السجون وأضيقها يقاسي فيه المسجونون من الغم والكرب ما لا يوصف" . انظر : المقريري : الخطط ، ج 2 ، ص 188 .

(3) ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج 3 ، ص 421 . يتضح لنا الدور المهم الذي قام به جانبك الدوادار بخاصة إذا علمنا أن السلطان كان قد أبدى بعض التعاطف لحمزة بن غيث "لكثرة ما وعد به من المال" . انظر نفسه .

وشهد العصر المملوكي أيضا زندقة لأحد الأشراف ففي 13 شعبان من عام 812هـ/1409م ضرب عنق أحدهم "لأنه ادعى عليه أنه عوتب في شئ فعله فعذر بسببه فقال "قد ابتلي الأنبياء" فزجر عن ذلك فقال : "قد جرى على رسول الله في حارة اليهود أكثر من هذا" فحكم القاضي المالكي شمس الدين المدني بكفره فضربت عنقه بين القصرين⁽¹⁾.

زندقة بعض المماليك :

وامتدت الزندقة إلى المماليك على اختلاف طوائفهم ، ويؤكد الشجاعى على ذلك فيحدثنا عن الأمير سيف الدين طوغان الشمسي⁽²⁾ قائلاً : "وكان اعتقاده فاسدا وقيل عنه إنه كان إذا طلعت الشمس أشار إليها بالعبودية وكان في ولايته إذا غضب على أحد يقول له : واليك انت ابن آدم؟ أنا أحسن أعمل أحسن منك من الزيل"⁽³⁾ . ونسب إليه استهتار زائد وكلمات مؤذية بالزندقة والانحلال⁽⁴⁾ .

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 6 ، ص172 ، ابن إياس : بدائع ، ج 1 ، قسم 2 ، ص802 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج7 ، ص96 .

(2) أصله مملوك لسنقر الطويل المنصوري ولحاشد الدواوين بمصر في وزارة الجمالي ثم طرد إلى الشام . وتولى شد الدواوين بها . توفي بدمشق عام 741هـ/1340م .
انظر ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 1 ، ص162 ، ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج2 ، ص391 ، ترجمة رقم 2050 .

(3) شمس الدين الشجاعى : تاريخ الملك الناصر محمد بن قلاوون وأولاده ، ترجمة بريارة شيفر ، فيسبادان ، 1978م ، ص121 .

(4) انظر : ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 1 ، ص162 ، ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج2، ص392 .

وفي عام 793هـ/ 1391م ادعى الشريف العقبيني على كل من الأمير الطنبغا الحلبي والأمير الطنبغا دويدار جنتمر بأمر تقتضي الكفر وتوجب إراقة دمهما .

- في أثناء حصار الظاهر برقوق لدمشق - في العام المذكور - أشار الشريف العقبيني عليهما بتسليم المدينة إلى السلطان فضرباه فاستشفع إليهما بجده رسول الله ﷺ "فتعرضا للجناب الشريف بما يقتضي الكفر" (1). واجتمع القضاة وحاجب الحجاب بالمدرسة الصالحية بين القصرين وأحضروا الأميرين وادعي عليهما بما اقتضى إراقة دمهما وشهد الشهود بذلك ، فحكم القاضي المالكي الركاكي بضرب أعناقهما فضربت بين القصرين وطيف برأسيهما مع المشاعلية ونودي عليهما بالقاهرة(2) .
- أما الأمير لاجين بن عبد الله الجركسي (3) فكان مشهورا بسوء العقيدة يتبع طريقة ابن عربي(4)، ويناضل عنها وله أتباع في ذلك وأشاع عن نفسه

(1) ابن قاضي شهبه : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 375 ، 395 .

(2) ابن حجر : ابناء الغمر ، ج 3 ، ص 74 ، ابن قاضي شهبه : المصدر السابق ، ص 375 ، 396 ، الصيرفي: نزهة النفوس ، ج 1 ، ص 793 .

ويعلق ابن قاضي شهبه بقوله : "ولم يسمع أنه اتفق لأحد من الأمراء ، مثل ما اتفق لهما في زماننا" . انظر المصدر السابق ، ص 375 .

(3) كانت الجراكسة تعظمه ويعتقدون أنه سيملك الديار المصرية حسب ما كان يزعمه لهم إلا أنه مات وهو جندي في ربيع الآخر ، سنة 804هـ/ 1401م .

انظر : السخاوي : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، القاهرة ، 1354هـ ، ج 6 ، ص 232.

(4) ابن عربي : هو محمد بن علي بن محمد بن عربي الأندلسي أحد فلاسفة التصوف الكبار . طاف بلاد الإسلام وأقام بمكة وصنف بها كتابه المسمى بالفتوحات المكية

أنه سيملك الديار المصرية وأنه إذا تملكها يبطل الأوقاف التي على المساجد والجوامع ويغير معالم الشريعة الإسلامية ، وتوعد شيخ الإسلام البلقيني بأن يكون أول من يعاقبه من فقهاء الدولة فقدر الله موته عام 804هـ/1401م وكفى المسلمين شره⁽¹⁾ .

وكان الأمير سيف الدين بلاط بن عبد الله الناصري الأعرج شاد الشرابخاناه "من مساوئ الدهر فاسقا متهتكاً زنديقا يرمى بعظائم في دينه قيل إنه كان يقول للملك الناصر فرج بن برقوق أنت أستاذي وأبي وربي ونبي أنا لا أعرف أحداً غيرك ، وكان يسخر ممن يصلي ويضحك عليه"⁽²⁾ .

وقد قبض عليه الأمير شيخ المحمودي (ت 824هـ/1421م) في موقعة اللجون⁽³⁾ بالشام عام 815هـ/1412م ، ووسطه فعد قتله من حسنات الملك المؤيد شيخ (815-824هـ/1412-1421م)⁽¹⁾ .

في نحو عشرين مجلدا وله كتاب "فصوص الحكم" . انظر : ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 102 .

وذهب ابن عربي إلى أن الوجود كله واحد وأن وجود المخلوقات هو عين وجود الخالق ! انظر : محمد صبري الدالي : أتباع ابن عربي وابن الفارض في مصر خلال العصر العثماني، مقال بالمجلة التاريخية المصرية العدد 44 ، العدد الأول مايو سنة 2006م ، ص 304 .

وله مصنفات أخرى كثيرة . توفي بدمشق في 22 ربيع الآخر من عام 638هـ/1240م . انظر : ابن كثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 102 .

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 5 ، ص 52 ، 53 ، السخاوي : الضوء اللامع ، ج 6 ، ص 232 .

(2) ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج 14 ، ص 119 .

(3) اللجون : بفتح أوله وضم ثانيه وتشديده : بلد بالأردن بينه وبين طبرية عشرون ميلا .

انظر : البغدادي : مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق : علي

محمد البجاوي، بيروت، 1992م ، مجلد 3 ، ص 1200 .

وفي عهد السلطان الظاهر جقمق (842-857هـ / 1438-1453م)
حكم بقتل الأمير يخشباي الأشرفي أمير أخور⁽²⁾ الثاني عام 842هـ/1438م
وذلك لأنه اتهم بسب شريف هو حسام الدين محمد بن حريز قاضي منفلوط
ولم يفده إنكاره بعد ثبوت الشهادة عليه⁽³⁾ فأخرج من حبسه بئغر الاسكندرية
وضربت عنقه⁽⁴⁾ .

على أن أبرز زندقة وانحلال من المماليك تمثلت في زندقة السلطان
الناصر فرج بن برقوق⁽⁵⁾ (801-815هـ / 1399-1412م) فقد ثبت عليه
"من الكفریات والانحلال والزندقة" وحكم ناصر الدين محمد ابن العديم قاضي
الحنفية بسفك دمه⁽⁶⁾ .

-
- (1) المقرئزي : السلوك ، ج4 ، قسم 1 ، ص213 ، ابن تغري بردي : المصدر السابق .
(2) أمير أخور : وظيفة يقوم صاحبها بالإشراف على اسطبل السلطان أو الأمير ورعاية
ما فيه من خيل وحيوانات . انظر : سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص399 .
(3) ابن حجر : ابناء الغمر ، ج 9 ، ص ص87 ، 88 ، ابن تغري بردي : النجوم ،
ج15 ، ص325 .
(4) الصيرفي : نزهة النفوس ، ج4 ، ص133 ، وانظر رأي المقرئزي في هذه الحادثة في
السلوك ، ج4 ، قسم 3 ، ص1139 ، 1143 ، 1144 .
(5) فرج بن برقوق بن أنس الناصر الزين أبو السعادات الظاهر الجركسي ، ولد سنة
791هـ وحكم بعهد من أبيه في عام 801هـ ، هزمه المؤيد شيخ والأمير نوروز في
اللاجون بالشام وفر إلى دمشق فتبعه شيخ ومن معه وحاصروه فاستسلم واعتقل في
صفر عام 815هـ واستفتوا العلماء فأفتوا بوجوب قتله لما كان يرتكبه من المحرمات
والمظالم والفتك العظيم فقتل في ليلة السبت 17 صفر ودفن بدمشق . انظر :
السخاوي : الضوء اللامع ، ج6 ، ص168 .
(6) ابن حجر : ابناء الغمر ، ج7 ، ص52 .

وتجمع فقهاء مصر والشام بدار السعادة بدمشق وأفتوا بإراقة دمه شرعا فإنه كان مستخفا بعظمة الله وبرسله كثير التجرو على الله سبحانه وتعالى ، ولهذا أخذ وقتل⁽¹⁾ .

ووصف الأمير ازدمر الإبراهيمي ⁽²⁾ الظاهري جقمق (ت885هـ / 1480م) بأنه كان يخوض فيما لا يعنيه مع سوء عقيدة واستخفاف بأمور الدين فضلا عن تنكيله بكثير من الفقهاء وازدراءهم⁽³⁾ .
ادعاء النبوة :

تنوعت صور الزندقة وأشكالها حتى وصل الأمر بهؤلاء إلى ممارسات كثيرة وخروج على صحيح الدين ، كان منها ادعائهم للنبوة . فكان أول من ادعى ذلك في العصر المملوكي ، أقوش القبجاقي الصالحي النجمي وكان أحد المماليك الصالحية ، فلما ادعى النبوة أحضره نائب السلطان بيبرس البندقداري (658-675هـ / 1260-1277م) - لتغيب السلطان بالشام - إلى دار العدل في رمضان من عام 665هـ/1267م وأمر باعتقاله في خزانة البنود⁽⁴⁾ فلما عاد السلطان من الشام أحضره وسمع كلامه كلامه ثم أمر بتسميره⁽¹⁾ .

(1) المقرئزي : السلوك ، ج4 ، قسم 1 ، ص223-224 ، 227 .

(2) الأمير ازدمر الطويل : كان بعد أستاذة وولده مبعلا في الأيام الأشرفية فلما تولى الظاهر خشقدم أمره عشرة ثم نفاه فقدمه الأشرف قايتباي وأعطاه الجبوية ثم انتهى أمره إلى أن سيق إلى أسبوط حيث قتل خنقا عام 885هـ/1480م .

انظر : السخاوي : الضوء اللامع ، ج 2 ، ص273 .

(3) نفسه ، ج2 ، ص274 .

(4) خزانة البنود : قال عنها المقرئزي : هذه الخزانة بالقاهرة هي الآن زقاق يعرف بخط

خط خزانة البنود على يمينة من سلك من رحبة باب العيد يريد درب ملوخيا وغيره وكانت في الدولة الفاطمية خزانة يعمل فيها السلاح، ثم صارت سجنا لأمرء الدولة

ثم ظهر رجل بالقاهرة في عام 701هـ/1301م ادعى أنه المهدي وأنه من نسل الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما "وأنه ينذر بوقائع يعلم وقوعها" (2) ، منها أن العدو سيطرق البلاد في شهر رجب ويرى الناس غاية العجب فلم يقع مما قاله شيء (3) . وظهر أن به فسادا في عقله فعزر تأديبا له ثم أخلوا سبيله (4) .

وفي عهد السلطان الملك الصالح صلاح الدين صالح ابن الناصر محمد (752-756هـ/1351-1354م) ادعى رجل النبوة بالقاهرة في عام 752هـ/1351م ، وأن معجزته "أن ينكح امرأة فتلد من وقتها ولدا ذكرا يخبر بصحة نبوته" فقبل له أنت بنس النبي فقال لهم "لكونكم بنس الأمة" فسجن وكشف أمره فتبين لهم أنه مجنون وأنه غادر المارستان منذ اثني عشر يوما (5) .

-
- وأعيانها وظلت سجنا في العصر الأيوبي ثم أسكن فيها الأمراء الفرنج وأسرهم على عهد الناصر محمد بن قلاوون إلى أن هدمها الأمير الحاج آل ملك وحكر مكانها .
انظر : المقرئزي : الخطط ، ج 2 ، ص 188 .
- (1) النويري : نهاية الأرب ، ج 3 ، ص 147 ، الذهبي : تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام ، تحقيق بشار عواد معروف ، بيروت ، 2003 ، مجلد 15 ، ص 110 ، الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 9 ، ص 188 .
- (2) بيبرس الدواداري : زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة ، ج 9 ، ص 347 ، العيني : عقد الجمان ، ج 4 ، ص 193
- (3) بيبرس المنصوري : مختار الأخبار ، تحقيق عبد الحميد صالح حمدان ، القاهرة ، 1993 ، ص 118 .
- (4) بيبرس الدواداري : زبدة الفكرة ، ج 9 ، ص 347 ، العيني : عقد الجمان ، ج 4 ، ص 193 .
- (5) المقرئزي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 3 ، ص 866 ، 867 ، ابن تغري بردي : النجوم ، ج 10 ، ص 269 ، 270 .

ويتوالى ادعاء المجانين النبوة ففي عام 781هـ/1379م قبض بمصر

على رجل ادعى النبوة وأنه محمد بن عبد الله النبي الأمي وادعى أن معجزته أن أحرف القرآن تنطق له واعترف بنبوة الرسول ﷺ وأقر بأنه أرسل بعده ليقرر شرعه وأنه وعد بالسلطنة والحكم بالعدل (1) . وزعم أن الوحي يأتيه تارة على لسان جبرائيل وتارة على لسان ميكائيل وزعم أنه أنزل عليه قرآن يختص به (2) ، فقبض عليه وحبس بالمارستان مع المجانين ثم زاره الأمير بركة وتكلم معه وضربه بالمقارع فأقر أطبائه بأن في عقله خلا ، فأقام بالمارساتان فترة طويلة ثم أطلق (3) .

وظهر ادعاء النبوة أيضا عند عرب الصعيد ففي جمادى الأولى عام

824هـ/1421م ادعى شخص يقال له عزام النبوة "وزعم أنه رأى فاطمة الزهراء بنت النبي ﷺ في اليقظة فأخبرته عن أبيها أنه سيبعث بعده" فأتبعه بعض الناس وأطاعوه . فتصدى لدعوته نجم عبد الرحمن بن عبد الوارث البكري ، وتمكن من القبض عليه وعززه بالضرب والإهانة فرجع عن دعواه وتاب (4) .

ثانيا : الزندقة في بلاد الشام :

زندقة بعض الفقهاء :

وكما ظهرت الزندقة من بعض فقهاء مصر ظهرت أيضا من بعض

فقهاء الشام ، وكان منهم الفخر بن البديع البندهي الذي "كان يتعاطى

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج1 ، ص306 .

(2) ابن إياس : بدائع الزهور ، ج1 ، قسم 2 ، ص249 .

(3) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج3 ، ص10 .

(4) ابن حجر : المصدر السابق ، ج7 ، ص415 .

وانظر ترجمة البكري في الضوء اللامع للسخاوي ، ج4 ، ص90 .

الفلسفة والنظر في علوم الأوائل ويسكن مدارس فقهاء المسلمين ، وقد أفسد عقائد جماعة من الشباب المشتغلين " وكان يجاهر بالحط من الأنبياء عليهم السلام ، مات عام 657هـ/1259م⁽¹⁾ .

وهناك العز الضرير الأريلي المتوفى أواخر ربيع الآخر من عام 660هـ/1262م درس كثير من علوم الأوائل لكنه كان قليل الدين مع نكاه وفصاحة⁽²⁾ ، ونسب إليه انحلال العقيدة ، وترك الصلوات والزندقة⁽³⁾ .
أما إبراهيم بن الشيخ الإمام عز الدين بن عبد السلام السلمي الدمشقي خطيب جامع العقبية فكان يبكي في الخطبة " ويتكلم بكلام مسجوع مثل سجع الكهان ويزعم أنه يلقي إليه من الجن " توفي عام 686هـ/1287م⁽⁴⁾ .

ومن الذين رموا بالانحلال والزندقة نجم الدين أبي بكر بن محمد بن إبراهيم بن خلكان، مهر في الفرائض وأجاز له سبط السلفي وولي القضاء ببعض مدن الشام⁽⁵⁾ ، ثم إنه ادعى بدمشق أنه حكيم الزمان وأنه يوحى إليه إلى غير ذلك ، فعقد له مجلس في عام 704هـ/1304م بحضور النائب

(1) أبو شامة : الذيل على الروضتين ، نشر عزت العطار ، القاهرة ، 1974م ، ص202 ، ابن كثير : البداية ، ج9 ، ص157 ، العيني : عقد الجمان ، ج1 ، ص227 ، 228 .

يلاحظ أن جزء كبيرا من بلاد الشام كان تحت سيطرة الأيوبيين في تلك الفترة .
(2) أبو شامة : المصدر السابق ، ص216 ، الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص930 .

(3) ابن كثير : البداية ، ج9 ، ص176 ، ابن تغري بردي : النجوم ، ج7 ، ص207 .
(4) ابن الفرات : تاريخ ابن الفرات ، تحقيق قسطنطين زريق ، بيروت ، 1942م ، ج8 ، ص54 .

(5) ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج1 ، ص544 .

جمال الدين أقوش الأفرم، وطالبوه بالبرهان على صحة ما ادعاه ثم إنه استنتب وأطلق لكنه عاد إلى دعواه ، فعقد له مجلس آخر في عام 707هـ/1307م ثم استنتب وأطلق ، فكان في كل مرة يمسك ويستتاب يعود مرة أخرى إلى دعواه ، ثم سافر ابن خلكان إلى القاهرة لكنه استمر فيما كان عليه ببلاد الشام ⁽¹⁾، فكان يعمل الطلاسم والسحر ⁽²⁾ ، وكانت له عبارات قبيحة وادعاء نبوة وقامت ضده دعاو مبيحة للدم ⁽³⁾ . وظل هكذا حتى مات في ذي القعدة من عام 725هـ/1325م ⁽⁴⁾ .

وقال أحد فقهاء الباذرائية بخلق القرآن ، وأصر على القول بذلك أمام مجلس عقد له بالقصر الأبلق ⁽⁵⁾ بدمشق عام 706هـ/1306م ، وحضره القضاة والعلماء فاختلفوا في تكفيره وانتهى الأمر بتعزيره فضرب وجرس ⁽⁶⁾ وحبس ثم وقف أمام مجلس قاضي القضاة نجم الدين بن صصري وأظهر التوبة والتبرؤ مما قال فأطلق سراحه ⁽⁷⁾ .

(1) العيني : عقد الجمان ، ج4 ، ص356 ، 462 .

(2) ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج1 ، ص544 .

(3) الذهبي : شذرات الذهب ، ج6 ، ص14 .

(4) ابن حجر : المصدر السابق ، ج1 ، ص544 .

(5) القصر الأبلق : بناه السلطان الظاهر بيبرس غربي دمشق بين الميادين الخضرة .

انظر : العيني : عقد الجمان ، ج 2 ، ص174 .

(6) التجريس : هو أن يشهر المذنب في طرقات المدينة ، ويضرب الجرس على رأسه

ليجمع الناس حوله ، ثم يضرب أو يوسط علنا في نهاية المطاف .

انظر : سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص 407 .

(7) العيني : المصدر السابق ، ج 4 ، ص430 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ،

قسم 1 ، ص345 0

ولعل تكرار حوادث الزندقة دون إراقة دم الزنديق قد شجعت ناصر ابن أبي الفضل بن إسماعيل بن الهيثمي المقرئ الصالحي على الاستهتار بالدين وإظهار الكفر وكان المذكور في أول أمره "قد حفظ التنبيه وكان يقرأ في الختم بصوت حسن وعنده نبأه وفهم وكان منزلاً في المدارس والتراب" (1)

وصاحب ناصر الأكابر وانتفع منهم مثل تاج الدين الشيرازي الذي أحبه حبا شديدا (2) إلا أنه اجتمع بمحلولي العقيدة من الزنادقة مثل : ابن المعمار البغدادي ، والباجرقي ، والنجم بن خلكان ، "وكل فيهم انحلال وزندقة مشهور بها بين الناس" ولعل المذكور زاد عليهم "بالكفر والتلاعب بدين الإسلام والاستهانة بالنبوة والقرآن" (3) . وكان كثير المزاح والمجون متهتك في أمره فشهد عليه بانحلال عقيدته ، فهرب إلى بلاد الروم ثم عاد إلى حلب في أواخر عام 725هـ/1325م واجتمع بقاضي القضاة كمال الدين ابن الزمكاني الشافعي (ت 727هـ/1326م) فأكرمه واستتابه وحقق دمه وبقي على ذلك لفترة ، ثم سرعان ما عاد إلى ما كان عليه من الزندقة فسيره إلى دمشق وثبت عليه ما تلفظ به فحكم بضرب عنقه (4) ، فضربت في يوم الثلاثاء 21 ربيع الأول من عام 726هـ/1326م "وكان قتله عز للإسلام وذلا للزندقة وأهل البدع" .

(1) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 393 .

(2) الجزري : تاريخ حوادث الزمان ، ج 2 ، ص 106 .

(3) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 393 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج 6 ، ص 74 .

(4) النويري : نهاية الأرب ، ج 33 ، ص 212 ، الذهبي : المصدر السابق ، ج 6 ، ص 74 ، 75 .

وذكر ابن كثير أنه شاهد بنفسه هذا اليوم مع شيخ الإسلام ابن تيمية الذي "أتاه وقرعه على ما كان يصدر منه قبل قتله"⁽¹⁾ .

وجاء في ترجمة الشيخ علي بن أبي المجد بن شرف بن أحمد بن الحمصي ثم الدمشقي مؤذن الروية المتوفى عام 736هـ/1335م أن له "ديوان شعر وتعاليق وأشياء كثيرة مما ينكر أمرها" وأنه كان "محلولا في دينه" فاسد الاعتقاد⁽²⁾ .

أما النور الخرساني الذي كان يقرأ القرآن في جامع تنكز ، ويعلم الناس أشياء من فرائض الوضوء والصلاة وغيرها من أمور الدين ، فقد ادعي عليه "بأنه تكلم في بعض الأئمة الأربعة وأنه تكلم في شئ من العقائد ويطلق عبارات زائدة على ما ورد به الحديث" وقامت الشهادة عليه بأمور عديدة ، فعذر في يوم الاثنين 12 ربيع الأول من عام 747هـ/1346م ، وطيف به في البلد وسجن حتى شفع فيه الأمير أحمد بن مهنا ملك العرب عند نائب السلطنة فاستدعاه وعفى عنه وأطلقه⁽³⁾ .

وظهر في ربيع الأول من عام 816هـ/1413م ، رجل يدعى عثمان بن أحمد بن عثمان بن محمود بن محمد بن علي بن فضل بن ربيعة

(1) ابن كثير : المصدر السابق ، ج 5 ، ص 393 ، النويري : المصدر السابق ، ج 33 ،

ص 212 ، ابن حبيب: تذكرة النبيه ، ج 2 ، ص 160 ، 161 .

(2) ابن كثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 439 .

(3) نفسه ، ج 9 ، ص 478 ، 479 .

يبدو أن بعض وعاظ ذلك العصر لم تكن لهم دراية كافية بالعلوم الدينية مما أوقعهم في الأخطاء .

ويعرف بابن ثقالة وهو من فقهاء دمشق قدم عجلون وادعى أنه السفيناني ونزل بقرية الجيدور⁽¹⁾ .

ودعا لنفسه وقال "أنا السلطان الملك الأعظم السفيناني" فتبعه خلق كثير من عرب وترك وعشير⁽²⁾ .

ونادى بأن مغل هذه السنة مسامحة فلا يؤخذ من الناس شئ وفيما بعد ذلك يؤخذ منهم العشر فقط فكان ذلك سببا في بزوغ نجمه بين الناس ، وبث كتبه إلى النواحي جاء فيها "إلى حضرة فلان أن يجمع فرسان هذه الدولة السلطانية الملكية الإمامية الأعظمية الربانية ، المحمدية، السفينانية ويحضر بخيله ورجاله مهاجرا إلى الله ورسوله ومقاتلا في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا"⁽³⁾ .

أعلن السفيناني أن حكم الأتراك قد بطل ولم يبق إلا حكم أولاد الناس⁽⁴⁾ ، فخرج إليه غانم الغزاوي بطائفته وقاتلوه وقبضوا عليه وعلى ثلاثة

(1) الجيدور : بالفتح ثم السكون وضم الدال كورة من نواحي دمشق فيها قرى وهي في شمال حوران ويقال إنها والجولان كورة واحدة ، البغدادي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 365 .

(2) المقرئزي : السلوك ، ج 4 ، قسم 1 ، ص 262 .

(3) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 7 ، ص 106 ، 107 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج 7 ، ص 115 .

(4) أولاد الناس : أطلق على فرقة عسكرية من فرق الجيش المملوكي مؤلفة من أبناء أمراء المماليك وكان يتم تربيتهم تربية خاصة ومنهم على سبيل المثال : ابن تغري بردي المؤرخ المشهور .

انظر زين الدين شمس الدين نجم : معجم المصطلحات التاريخية ، ص 97 .

من أصحابه واعتقلوهم بقلعة عجلون وكتب إلى السلطان بذلك فنقله إلى قلعة
صفد (1) .

(1) المقرئزي : السلوك ، ج4 ، قسم 1 ، ص263 .

زندقة بعض موظفي الدولة :

اعتنق فكر الزنادقة في بلاد الشام بعض موظفي الدولة ، ففي عام 704هـ/1305م ضربت عنق الكمال الأحذب رئيس قرية جديا إحدى قرى غوطة دمشق و ذلك لأنه أتى إلى قاضي القضاة جمال الدين المالكي يستفتيه في أمر دون أن يعلم أنه القاضي وأنه مالكي المذهب فسأله ما يقول في إنسان تخاصم مع آخر وقال للخصم : "تكذب ولو كنت رسول الله فقال : من قال هذا؟ قال أنا" فأشهد عليه الحاضرين - وكان ذلك يوم الإثنين 4 من رمضان - واعتقله وفي اليوم التالي أحضروه إلى دار العدل وحكم بقتله بحضور القضاة ونائب السلطنة فأخذ المذكور وضربت عنقه في سوق الخيل ثم غسل بعد ذلك وكفن ودفن "وكان هو الداعي بنفسه إلى إتلاف روحه" (1)

ومن رجال الدولة الذين قتلوا على الزندقة في عام 755هـ.1354م الكريم عبد الله القبطي ناظر جيش (2) طرابلس وكان مسلمانيا "تكرر منه

(1) اليونيني : ذيل مرآة الزمان ، ج 2 ، ص 816 .

قال أبو مصعب وابن أبي أويس : سمعنا مالكا يقول : من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شتمه أو عابه أو تنقصه قتل ، مسلما كان أو كافرا ولا يستتاب وكذلك قال محمد بن عبد الحكم أخبرنا أصحاب مالك أنه قال من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره من النبيين ، من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب .

انظر : ابن تيمية : الصارم المسلول على شاتم الرسول ، ج 3 ، ص 572-573 .
(2) ناظر الجيش : هو الذي يتحدث في أمور الجيش وضبطها ، وكذلك أموال الجيش وحساباتها .

انظر : زين الدين شمس الدين نجم ، معجم الألفاظ ، ص 522 .

ألفاظ مؤدية إلى الانحلال والتلاعب بدين الإسلام" (1) فحكم القاضي شهاب الدين ابن البارزي الشافعي بكفره وقتله وفتل وأحرق .

وشهدت حلب في عام 787هـ/1385م مقتل أبي بكر ابن الركن كبير المكاسين⁽²⁾ وضامن الجهات السلطانية بالدولة ، وكان رجل ثري وحدث أن طالب رجل بمال على وجه الظلم فاستشفع برسول الله ﷺ فأجابه المكاس "لو جاء ما قبلت شفاعته" ، فنارت عليه العامة وقام أحدهم "فقور رقبته بسكين" ثم أحرقوه بأيديهم غضبا لما صدر منه في حق الرسول ﷺ ولبغضهم له لظلمه ثم احتاط النائب على حواصله⁽³⁾ .

وحكم القاضي المالكي ابن الأزرعي بكفر نائب طرابلس آياس (4)

-
- (1) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 61 .
- (2) المكس : وجمعه مكوس وهي ما تحصل من الأموال لديوان السلطان أو لأصحاب الإقطاعات أو لموظفي الدولة خارجا عن الخراج الشرعي .
- انظر : سعيد عاشور : العصر المالكي ، ص 459 . والمكاس هو الذي يحصل المكوس .
- (3) نفسه : ج 3 ، ص 159 ، 160 . هذه القضية عجيبة فمنذ متى تقوم العامة بإصدار الأحكام بدلا من القضاة ثم كيف يقتلونه بدون محاكمة ودفاع منه عن نفسه وأعتقد أن السبب وراء قتله هو غضب العامة منه لظلمه وجشعه وليس غضبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم . أما النائب فلم يهتم إلا بالاحتياط على حواصله .
- (4) آياس الجركسي : الأمير فخر الدين الجرجاوي تنقلت به الأحوال إلى أن صار أحد أمراء العشرات بمصر ، ثم نقل إلى طبلخانة بدمشق ، ثم أعطي مقدمة ألف ثم تولى نيابة صفد ، ثم تولى نيابة طرابلس فسار فيها أفيح سيرة منها أخذه مياه الناس لزعره وطرحه القند والسكر على الناس ، وتقديمه الفرنج على المسلمين وأخذ أموال الناس واستعمالهم بغير أجره ، فلما علم السلطان بحاله صادره واستخلص منه الأموال . توفي في صفر عام 799هـ .

انظر : ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 630-631 .

وكان متجرئاً على الشرع متهما في دينه يعظم النصارى ويقرب الفرنج ويرفعهم على المسلمين ، ويقال إنه "جمع بين سبع نسوة وله أخبار تدل على انسلاخه من الدين"⁽¹⁾. إلا أنه عندما عرضت القضية على القاضي الشافعي ابن المعري حكم بإسلامه ، وكان ذلك في عام 794هـ/1391م⁽²⁾ ، ويبدو أن القاضي المالكي لم يقتنع بذلك فاحتد على النائب في عام 798هـ/1395م وشتمه وكفره وتوعده بإثبات كفره عند القضاء وبضرب عنقه⁽³⁾ .

أما محمد بن عمر بن محمد بن إسماعيل بن السبكي الذي كان نائبا للحسبة لفترة طويلة، فقد كانت له سقطات تعد كفرا وتساهلا في أمور الشرع ، وقد وصف بأنه كان ظريفا أديبا "له نوادر وتندسات ظريفة مع تساهل في أمر دينه لا يبالي بما يقول ولا يتحاشى عن معاشرة أحد ونوادره فيها أشياء تكاد أن تكون كفرا" . توفي عام 794هـ/1391م⁽⁴⁾ .

وقتل في دمشق محمد بن محمد بن علي بن إبراهيم أبو الفتح الطيبي القاهري الشافعي عام 854هـ/1450م وكان الطيبي أحد أصدقاء أبي الخير النحاس⁽⁵⁾، فترقى حاله حتى تولى نظر الجوالي بدمشق إلا أنه لم يكن حسن السيرة فظلم وعسف وكتب في كفره محاضر عديدة . وشكى الشيخ شمس الدين البلاطنسي الدمشقي للسلطان الظاهر جقمق (842-857هـ / 1438-1453م) ما يفعله الطيبي وذكر له عظام وأمور قبيحة

(1) نفسه ، ج3 ، ص 631 .

(2) نفسه ، ص 426 .

(3) نفسه ، ص 574-575 .

(4) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج3 ، ص 453 .

(5) سيأتي الحديث عنه مفصلا .

منها أنه ضرب شخصا ضربا مؤلما مع توسله بإبراهيم عليه السلام وقال له
كلاما فاحشا فلما سمع بذلك السلطان غضب وأمر بالتحقيق فيما نسب إليه

.

وأقيمت الدعوى عليه عند القاضي المالكي الذي حكم بضرب عنق الطيبي⁽¹⁾ ، تحت قلعة دمشق ، وكانت جنازته حافلة وبكاه العوام والفقراء ووصفوه بالشهيد والمظلوم والمقهور وحالوا بين السياف وبينه أياما حتى أخذ على غفلة منهم واتهم البلاطنسي بالتعصب ضده حتى أفتي بكفره⁽²⁾ .

زندقة بعض العامة :

سار كثيرون من العامة في الشام في تيار الزندقة ، فشهدت دمشق في 3 شوال من عام 715هـ/1315م ضرب رقبة أحمد الرويسي الأقباعي وكان قد شهد عليه في شهر رمضان - من نفس العام - بارتكاب أمور عظيمة "من ترك الواجبات واستحلل المحرمات والتهاون بالشرعية والغض من منصب النبوة"⁽³⁾ .

وكان له كشف وأخبار عن المغيبات فأضل كثير من الجهلة ، وكان يقول أثنائي النبي ﷺ وحدثني وكان يأكل الحشيشة ويترك الصلاة⁽⁴⁾ .

فلما عرض الأمر على القاضي المالكي وثبت عنده ذلك حكم بإرأقة دمه وإن أسلم وذلك بعد أن "أعذر إليه فلم يأت بدافع عن نفسه" . وكتب

(1) السخاوي : التبر المسبوك في ذيل السلوك ، تحقيق د. لبيبة إبراهيم مصطفى ، دار الكتب والوثائق ، 2002-2007م ، ج 1 ، ص ص 15 ، 16 .

(2) السخاوي : الضوء اللامع ، ج 9 ، ص 141 ، ترجمة رقم 357 ، السخاوي : التبر المسبوك ، ج 3 ، ص ص 81، 80 ، وانظر أيضا : ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج 15 ، ص 429 .

لم توضح الرواية حقيقة الطيبي هل ارتكب حقا حماقات أوصلته إلى الكفر أم أن التعصب والحقد أثار البلاطنسي ضده .

(3) النويري : نهاية الأرب ، ج 32 ، ص 226 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 2 ، ص 203 ، ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، بيروت ، 2006م ، ص 349 .

(4) الذهبي : شذرات الذهب ، ج 6 ، ص 35 .

بذلك محضرا إلى نائب السلطنة لتنفيذ حكم الشرع فيه فأخرج إلى ظاهر البلد وضربت عنقه⁽¹⁾ .

وقتل أيضا في دمشق قيماز بن الشيخ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أبي القاسم الهمداني عام 721هـ/1321م ، وذلك لفضفه أمهات المؤمنين عائشة وغيرها رضي الله عنهن . ثم بعد ذلك قتل ابنه أيضا لتكرار ما فعله أبوه فقتل أيضا أمهات المؤمنين عائشة وغيرها رضي الله عنهن⁽²⁾ .

وقتل على الزندقة بحماه عدو الله الحموي الحجار وأحرق في عام 737هـ/1336م بعد أن أضل جماعة من الناس⁽³⁾ .

وعقد مجلس لابن حريص في عام 741هـ/1340م كبير الكرك إلا أنه كان مشهورا بالرفض فشهدوا عليه بأنه سب الصحابة وتقصمهم بما يوجب الزندقة فسجن وامتنع المالكي عن أمره ثم حكم فيه القاضي الحنبلي بالقتل فضربت رقبته تحت القلعة بحضور النائب والقضاة بعد أن شهد بالشهادتين وترضى عن الشيخين⁽⁴⁾ .

وشهدت دمشق في عام 744هـ/1343م حادثين لإثنين من الزنادقة كان أولهما قتل إبراهيم بن يوسف المقصاتي الزنديق بدمشق لسبه الصحابة ووقوعه في حق جبريل عليه السلام⁽⁵⁾ .

(1) النويري : المصدر السابق ، البرزالي : المصدر السابق .

(2) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج9 ، ص101 ، 374 .

(3) الذهبي : العبر في خير من غير ، ج9 ، ص195 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج6 ، ص114 .

(4) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج3 ، ص10 .

والمقصود بالشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

(5) ابن حبيب : تذكرة النبيه ، ج3 ، ص49 .

ثم ضربت رقبة الضال الملحد حسن بن الشيخ أبي بكر بن القاسم
الهمداني الأصل الدمشقي السكاكيني "على الرفض المؤدي إلى الزندقة" ،
بعد أن ثبتت عليه أمور منها أنه كفر الشيخين رضي الله عنهما وقذف
بنتيهما عائشة وحفصة رضي الله عنهما ، ومنها أنه ذكر أن جبريل أخطأ
فأوحى إلى محمد ، وإنما كان مرسلًا إلى علي ، إلى غير ذلك من الأمور
القبیحة وكان قتله بسوق الخيل (1) .

وفي عام 749هـ/1348م قتل بحلب زنديقان أعجميان كانا مقيمان
بدلوك (2) .

ثم قتل بدمشق في عام 755هـ/1354م شخص من الحلة بسبب
الرفض والسب القبيح، وبعد قتله أحرق (3) .

وشهد عام 761هـ/1360م العديد من حوادث الزندقة . ففي شهر
رمضان قتل بدمشق جماعة ثبت عليهم سب الرسول ﷺ إلى جانب كثير من
أنواع الكفر (4) . وكان أولهم مرزوق الصفي النصيري الذي قتل على
الزندقة والتعرض للنبي ﷺ (5) .

ثم ضربت عنق عثمان بن محمد المعروف بابن دبادب الدقاق
بالحديد في السادس عشر من نفس الشهر ، وقد شهد عليه جماعة أنه كان

(1) ابن كثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 472 ، ابن قاضي شهبة : المصدر السابق
، ج 1 ، ص 358 .

(2) أبو الفداء : المختصر في أخبار البشر ، تحقيق محمد زينهم محمد عزب ، القاهرة ،
نخائر العرب ، عدد 69 ، ج 4 ، ص 176 .

ولم يذكر أبو الفداء ما فعله من أمور ضد العقيدة الإسلامية .

(3) ابن قاضي شهبة : تاريخه ، ج 2 ، ص 60 .

(4) نفسه ، ج 2 ، ص 163 .

(5) الذهبي : العبر ، ج 6 ، ص 334 .

يكثر من سب الرسول ﷺ وادعى عليه عند المالكي فادعى الجنون لينجو بنفسه إلا أن هذا لم يفده وضربت عنقه⁽¹⁾ .

وفي السادس والعشرين من رمضان قتل محمد المدعو زباله لسبه الرسول ﷺ ولدعواه أشياء كفرية ، كما صدرت منه أمور قبيحة في حق أبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم ، وذلك بالرغم من إكثاره من الصلاة ، ولهذا وضربت عنقه في سوق الخيل⁽²⁾ .

وفي أواخر شهر شوال من نفس العام قبض على رجل يدعى حسن كان يعمل خياطا بمحلة الشاغور ، وكان ينتصر لفرعون ويزعم أنه مات على الإسلام ويحتج بأنه في سورة يونس حين أدركه الغرق قال ﴿آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾⁽³⁾ ولم يفهم معنى قوله ﴿الآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾⁽⁴⁾ ولا معنى قوله ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً﴾⁽⁵⁾ إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على كفر فرعون⁽⁶⁾ .

كما قتل شخص بدمشق على الرفض وسب الصحابة في عام 766هـ/1364م⁽⁷⁾ .

أما الأديب والشاعر أحمد بن محمود بن إسماعيل بن إبراهيم بن صدقة الحلبي ، فكان ماهرا في النظم والنثر والكتابة إلا أنه كان مولعا

(1) ابن كثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 530 .

(2) ابن كثير : البداية ، ج 9 ، ص 530 .

(3) سورة يونس : آية 90 .

(4) سورة يونس : آية 91 .

(5) سورة المزمل : آية 16 .

(6) ابن كثير : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 531 .

(7) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 261 .

بالفسق وشرب الخمر وسلب أعراض الناس وضبطت عليه ألفاظ موبقة
تقتضي زندقته فرفع بأمره في عام 767هـ/1365م للقاضي المالكي صدر
الدين أحمد بن عبد الظاهر الدميري قاضي قضاة حلب (ت 769هـ/1367م)
فحبسه (1) ، فكتب من محبسه قصيدة إلى القاضي تاج الدين السبكي
(ت 771هـ/1369م) يسأله فيها حقن دمه جاء فيها :

ولكن سأوي عند طوفان غدرهم إلى جبل الآلاء تاج العلى السبكي
فلما بلغتة القصيدة هم بحقن دمه (2) ، إلا أن أبي المعالي ابن
عشائر الحلبي العالم والأديب (ت 789هـ/1387م) أفنعه بعدم التراجع عن
قتله "لسوء سيرته وما يقع منه من الكفريات" .

وكان القاضي الدميري المالكي قد حكم بضرب عنقه بعد قيام البينة
عليه بالزندقة ، فقتل عام 772هـ/1370م تحت قلعة حلب بحضور الأمير
جرحي الناصري الإدريسي ، وفيه يقول بعضهم :

مضى مستبيح الربا والزنا إلى خازن المهلك الحالك

وفاز الدميري بتدميره فمن مالكي إلى مالك (3)

(1) ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج 2 ، ص 95 ، ابن حجر : الدرر ، بيروت ،
1993 ، ج 1 ، ص 315 ، ترجمة رقم 794 .

(2) هذا ليس مبررا لحقن دم زنديق ثبتت عليه تهمة الزندقة ولا بد يكون المرجع في
الأحكام لكل الحالات واحد وليس حسب أهواء القضاة .

(3) ابن تغري بردي : المنهل الصافي ، ج 4 ، ص 96 ، ابن حجر : المصدر السابق ،
ج 1 ، ص 315 ، 316 .

وآثرت العامة في دمشق في عام 776هـ/1374م على محمد

المعروف بالمقارعي ، وهو رجل عامي ينظم الشعر ويدعي المعرفة في بعض العلوم . وكان يجتمع مع العوام في أماكن النزاهات ويتكلم بكلام قبيح فضبطوا عليه أشياء فيها كفر وزندقة وادعوا عليه عند القاضي صدر الدين بن العز قاضي الحنفية بدمشق ، كما آثرت عليه جماعة من عامة الحنابلة وكتب فيه محضرا يتضمن أشياء منكرا من الاتحاد والطعن في القرآن والشريعة وإنكار البعث والنشور فضلا عن الفسق . وأجمع الفقهاء على قتله وعدم قبول توبته ، فسعى المقارعي إلى نقل الدعوى إلى القاضي الشافعي فلما نجح في ذلك احتج لدى القاضي بأنه أشعري⁽¹⁾ وخصومه حنابلة متعصبون ضده فدفع خصومه بكتابه المسمى "بالمشارع" للقاضي وذكروا أن به زندقة فلما قرأه القاضي رد بأنه لم يجد فيه شيئا ثم أعاد المقارعي للسجن فظل به إلى آخر العام ثم أطلقه بعد أن حكم بإسلامه وحقق دمه⁽²⁾ .

وقتل محمد بن مكي الرافضي تحت قلعة دمشق في عام

781هـ/1379م⁽³⁾ ، وذلك بسبب ما شهد به عليه من الانحلال واعتقاد مذهب النصيرية⁽⁴⁾ واستحلال الخمر وغير ذلك من القبائح⁽⁵⁾ . وأثبت في

(1) الأشاعرة : فرقة كلامية إسلامية تنسب لأبي الحسن الأشعري الذي خرج على المعتزلة . وقد اتخذت الأشاعرة البراهين والدلائل العقلية وسيلة في محاجة خصومها من المعتزلة والفلاسفة.

انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان ، ج 1 ، ص 87 .

(2) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 448 ، ابن حجر : انباء الغمر ، ج 1 ، ص 99 .

(3) المقرئزي : السلوك ، ج 3 ، قسم 1 ، ص 374 .

(4) سيأتي الحديث عنها مفصلا عند تناول الطوائف المنحرفة .

(5) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 1 ، ص 311 .

حقه محضرا عند قاضي بيروت "يتضمن رفضه وإطلاقه في عائشة وأبيها
وعمر - رضي الله عنهم - عبارات منكرة بل مكفرة على ما أفتى به جماعة
من الشافعية والحنفية وغيرهم" . فأنكر محمد بن مكي ذلك ثم استدرجوه
فاعترف ظنا منه أن ذلك ينفعه ، فأفتوا بزندقته وحكم القاضي المالكي بكفره
وإراقة دمه وإن تاب ، فأخرج إلى تحت القلعة وضربت عنقه⁽¹⁾ .
كما وضربت عنق رفيقه عرفة بطرابلس وكان على نفس اعتقاده⁽²⁾ .
ونسب إلى رجل من بعلبك ألفاظ كفر صريح ، فحبس بحبس الدم
بدمشق ثم أحضره كاتب السر وضربه بالسياط وأشهره ، ثم حبسه مرة أخرى
حتى عقد له مجلسا فوق الخلف بين القضاة فيه وانتهى أمره بأن أطلق
سبيله بعد أن حكم بإسلامه ، وكان ذلك في ربيع الآخر عام
887هـ/1482م⁽³⁾ .

زندقة بعض المماليك :

كان أحد المماليك ويدعى ابن البجاص من صفد مشهورا بالفساد
وتعاطي أنواع المنكرات مع بذاءة لسان وثبوت إنكاره قول القائل إن الأمر لله
من قبل ومن بعد ، فاستدعاه قاضي صفد الحنفي إلى دمشق وعقد له مجلسا
في عام 787هـ/1385م إلا أن اختلافا وقع بين القاضي من ناحية القرشي

-
- (1) ابن قاضي شهبة : تاريخه ، ج3 ، ص ص134 ، 135 .
وذكر هذه الحادثة ضمن حوادث عام 786هـ خلافا للمقرئزي وابن حجر وانظر كذلك
الصيرفي : نزهة النفوس ، ج1 ، ص88 ، وابن إياس : بدائع الزهور ، ج1 ، قسم 2
، ص342 ، وقد ذكر الحادثة ضمن حوادث عام 785هـ/1383م .
(2) ابن حجر : المصدر السابق ، ج1 ، ص311 .
(3) ابن طولون : مفاكهة الخلان ، ج1 ، ص48 .

وابن الحسيني من ناحية أخرى فأفتيا بجاص بما يرد حكم القاضي الحنفي (1) .

وذكر البصري أن قانصوة الياوي كافل دمشق (ت902هـ/ 1496م) - وكان ظالما لا يعنيه إلا جمع الأموال - كلف شخصا من الزنادقة يدعى قايتباي بجمع الأموال له من مستحقي جامع بني أمية وسمح له بالإقامة في الجامع ، ووافقه المباشرون على ذلك (2) .
ادعاء النبوة :

مثما كان الحال في مصر ظهر في بلاد الشام أيضا من ادعى النبوة ، ففي عام 717هـ/ 1317م خرج رجل من أهل قرية قرطياس من أعمال جبلة زعم أنه محمد بن الحسن المهدي وأنه بينما كان يحرق الأرض أتاه طائر أبيض فنقب جنبه وأخرج روحه وأدخل في جسده روح محمد بن الحسن (3) .

وادعى الرجل في أول الأمر أنه محمد المصطفى ﷺ ثم ادعى أنه علي ثم عاد وادعى أنه المهدي المنتظر (4) . وزعم أن الناس كفره وأن دين النصيرية هو الحق وأن الملائكة تنصره ، فالتف حوله جماعة من النصيرية

(1) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج3 ، ص181 .

وفي عام 788هـ عاقب السلطان ابن بجاص بضربه وقطع لسانه لتبوت تأمره على قتله .

(2) تاريخ البصري ، ج1 ، ص218 ، 219 .

(3) المقرئزي : السلوك ، ج2 ، قسم 1 ، ص174 .

(4) الياضي : مرآة الجنان ، ج4 ، ص256 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 2 ، ص298 .

القائلين بالوهية علي بن أبي طالب (1) ويقدر عددهم بنحو خمسة آلاف ، وأمرهم بالسجود له ، وأباح لهم الخمر ، وترك الصلوات (2) ، وأعلن أن لا إله إلا علي ولا حجاب إلا محمد ولا باب إلا سلمان ، ولعنوا الشيخين وقد عاثوا فسادا في السواحل واستباحوا جبلة فقتلوا وسبوا (3) . أرسل إليهم نائب طرابلس الأمير شهاب الدين قرطاي الأمير بدر الدين بيليك العثماني على ألف فارس فقاتلهم حتى قتل مدعي النبوة وعدد كثير من أعوانه (4).

وظهر بحلب في عام 753هـ/1352م رجل خياط يعرف بوضاح الخياط الحلبي (5) ، ادعى النبوة وزعم "أنه رأى بين النوم واليقظة من قال له

-
- (1) المقرئزي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 1 ، ص174 ، اليافعي : المصدر السابق ، ص257 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج6 ، ص43 .
- (2) المقرئزي : السلوك ، ج 2 ، قسم 1 ، ص174 ، النويري : نهاية الأرب ، ج 32 ، ص277 ، ذكر أبو الفدا أن عددهم كان ثلاثة آلاف . انظر المختصر ، ج 4 ، ص98 .
- (3) اليافعي : مرآة الجنان ، ج4 ، صص256 ، 257 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج6 ، ص43 ، البرزالي ، المصدر السابق ، ج2 ، قسم 2 ، ص298 .
- (4) المقرئزي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 1 ، ص175 .
سوف نتناول هذا الموضوع عند الحديث عن النصيرية .
- جاء في حاشية كتاب السلوك أن أسباب تلك الحادثة تعود إلى روك نيابة طرابلس الواقعة بها جبلة وغيرها من بلاد النصيرية فقد ترتب عليه توزيع جديد للإقطاعات وتعديل في الضرائب والمكوس مما أدى إلى كثير من القلق والسخط بين الناس فلعل هذه الحادثة تعبيرا عن الاعتراض على الروك الناصري . انظر نفسه حاشية 1 .
- (5) ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج4 ، ص407 .

قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً" (1)، فسجن أياها وهو مصر على دعواه حتى استتيب فتاب وأسلم فعذر وحقن دمه (2) .

وإدعى الشيخ شمس الدين محمد بن أحمد الفرياني المغربي أنه المهدي المنتظر وكان قد رحل إلى جبال حميدة بالأرض المقدسة في عام 848هـ/ 1444م (3)، فلقت دعوته قبولا "فانضم إليه جماعة من العرب فاستغواهم ووعدهم وملاً آذانهم بالمواعيد فشاع خبره" (4) .

انتدب نائب القدس للتحقق من أمره وكان الفرياني قد قدم إلى مصر قبل ذلك وتجول في قرى الريف الأدنى وقابل الناس وذكرهم وكان يستحضر كثيرا من التاريخ والأخبار الماضية ويدعي معرفة الحديث النبوي ورجاله ويبالغ في ذلك لمن يجهره ثم تحول عن مذهب مالك وإدعى أنه يقتل الشافعي ، فلما ظهر منه ذلك طلب من نائب القدس بأن يرسل إليه من يقبض عليه ويرسله إلى القاهرة (5) .

ثم انتقل الأمر إلى المماليك فادعى بعضهم أيضا النبوة ، ففي عام 720هـ/ 1320م ادعى رجل بدمشق يدعى سيف الدين أقجبا الرومي - من مماليك الأمير ركن الدين بيبرس التاجي - أنه نبي وتسمى عبد الله وكان قبل ذلك كثير الملازمة للجامع بدمشق ويكثر من تلاوة القرآن (6) . وأصر

(1) ابن حبيب : تذكرة النبيه ، ج3 ، ص166 .

(2) ابن حبيب : نفسه ، ابن حجر : المصدر السابق ، ج4 ، ص407 .

(3) الذهبي : شذرات الذهب ، ج7 ، ص261 .

(4) ابن حجر : انباء الغمر ، ج9 ، ص227 .

(5) ابن حجر : انباء الغمر ، ج9 ، ص227 ، 228 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج7 ، ص261 ، 262 .

(6) النويري : نهاية الأرب ، ج32 ، ص323 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 2 ، ص420 .

الرجل على دعواه واستتیب فلم يرجع وخوف بالقتل فلم يفد ذلك وأصر حتى أن ولاة الأمر عرضوا عليه قضاء حاجته حتى يرجع عن ادعائه النبوة فأبى قبول ذلك (1) . فرضيت عنقه في يوم الإثنين 25 من شهر ربيع الأول بظاهر دمشق (2) .

(1) النويري : نهاية الأرب ، ج 32 ، ص 323 ، البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 2 ، ص 420 .

(2) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 369 ، المقرئ : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 1 ، ص 213 .

ثالثا : غلاة الصوفية في مصر والشام⁽¹⁾ :

وهم القائلون بالحلول والاتحاد ووحدة الوجود⁽²⁾ . وهذه الفرق غدت هي الأخرى مرتعا للزندقة الذين تظاهروا بالزهد والتقشف ونشروا الكفر والإلحاد⁽³⁾ ، كما يقول بعضهم عن نفسه:
تجلى لي المحبوب في كل
فشاهدته في كل معنى وصورة
وجهة

وخاطبني مني بكشف سرائري فقال أتدري من أنا قلت منيتي

-
- (1) اكتفينا بما ذكرناه فقط من أمثلة بقصد عدم الإطالة .
(2) الحلول : ويعني تجسد الخالق في المخلوق بطوله في بعض بني الإنسان وامتزاجه به امتزاجا كاملا في الطبيعة والمشيمة بحيث تتلاشى الذات الإنسانية في الذات الإلهية وتمحي الإثنية والتغاير في وحدة غير منفصلة بين ذاتين كانتا متميزتين فصارتا متحدتين ومتجانستين وهو ما يعرف بالحلول السرياني .
انظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ، الرياض ، 1418هـ، ج2 ، ص1059-1060 .
الاتحاد : ويعني اتحاد الذات البشرية "الناسوت" مع الذات الإلهية "اللاهوت" انظر محمد صبري الدالي : أتباع ابن عربي وابن الفارض في مصر خلال العصر العثماني ، مقال بالجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، عدد 2006م ، ص302 .
وحدة الوجود : وتعني أن الوجود كله واحد وأن وجود المخلوقات هو عين وجود الخالق فكل شئ هو الله واختلاف الموجودات هو اختلاف في الصور والصفات مع توحيد في الذات ولهذا كانت وحدة الوجود أعظم عقيدة في الكفر والفجور .
انظر البقاعي : تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي ، ص 19-60 ، 66 ، الموسوعة الميسرة ، ج2 ، ص1178-1179 .
(3) يقول البقاعي : "وخاص أهل هذه النحلة يتسترون بإظهار شعائر الإسلام وإقامة الصلاة والصيام وتمويه الإلحاد بزى التنسك والتقشف وتزويق الزندقة بتسميتها : بعلم التصوف" . انظر تنبيه الغبي ، ص20 .

فأنت مناي بل أنا أنت دائما إذا كنت أنت اليوم عين حقيقتي

فقال كذلك الأمر لكنه إذا تعينت الأشياء كنت كنسختي (1)

وهكذا فتح التصوف المنحرف بابا واسعا دخلت منه كثير من المفسد على المسلمين مثل التواكل والسلبية ، على أن أخطر ما وصلت إليه هذه العقيدة ، القول بوحدة الأديان وإسقاط التكاليف الشرعية ، كالصلاة والصوم ، وما يترتب عليها من تدمير المسؤولية الفردية ، متأولين قوله تعالى ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ (2) وإذا استدل أحد هؤلاء بآية قرآنية فإنه يفسر معناها بزندقته ، وإذا استشهد بحديث فلا بد وأنه موضوع فهؤلاء يعيشون في عقائد المسلمين فسادا ، يقول أحدهم "لا تركز إلى الكتاب والسنة فليس فيهما إشارة من الحق ولا لمع من الهداية وتعالى إلي أعلمك علما دقيقا جليلا يهيم على الهدى والحق!!" (3).

(1) انظر الشعراني : الطبقات الكبرى ، بيروت ، 1988 ، ج 1 ، ص 182 ، ترجمة رقم 286 .

(2) سورة المائدة : آية 93 .

انظر : الموسوعة الميسرة ، ج 2 ، ص 965 ، 966 ، 1179 .

يقول الشعراني "سيدي شريف رضي الله عنه كان يأكل في نهار رمضان ويقول أنا معتوق وأعتقني ربي" . انظر الموسوعة الميسرة ، ص 965 .

(3) البقاعي : تنبيه الغبي ، ص 115 ، 116 ، حاشية 3 ، وهذا الصوفي هو عمر بن الفارض سلطان العاشقين .

ومن أمثال هؤلاء "عم البلاء في الخلق" وما تبعه من انحلال عقائدي وزندقة⁽¹⁾ . ومن هؤلاء الشيخ يوسف القميني⁽²⁾ وهو أحد متصوفي دمشق وللناس فيه اعتقاد كبير وكان هذا الرجل "يأوي إلى القمامين والمزابل التي هي مأوى الشياطين ويلبس ثيابا تكنس الأرض وتتنجس ببوله ويمشي حافيا مكشوف الرأس" توفي عام 657هـ/1259م⁽³⁾ .

ويعقب الذهبي على ذلك بأن أمثال هؤلاء كانت لهم شياطين "تتكلم على ألسنتهم بالمغيبات فيضل الناس ويتألهونهم ويعتقدون أنهم أولياء الله"⁽⁴⁾ .

ومنهم العفيف التلمساني : هو أحد هؤلاء الصوفيين الذين وفدوا على مصر ونزل بخانقاه "سعيد السعداء"⁽⁵⁾ . وقد وصفه البقاعي بأنه "داعر من

(1) الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص870 .

في حوار بين الشيخ الصوفي علي بن وفا والشيخ شمس الدين محمد بن الحنفي قال علي بن وفا "ما تقول في رجل رحي الوجود بيده يدورها كيف شاء . فقال له محمد بن الحنفي : فما تقول فيمن يضع يده عليها فيمنعها أن تدور؟" . انظر : الشعراني : المصدر السابق ، ج2 ، ص90 .

(2) عرف بالقميني لأنه كان يسكن قمين حمام نور الدين الشهيد . انظر : ابن كثير : البداية والنهاية ، ج13 ، ص217 .

(3) الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص869 ، ص870 .

(4) نفسه ، ج14 ، ص870 .

أما ابن كثير فيبرر اعتقاد العوام فيه "بأنهم لا يعلمون شرائط الولاية ولا الصلاح ولا يعلمون أن الكشوف قد تصدر من البر والفاجر والمؤمن والكافر ... فإن الجن تسترق السمع وتلقيه على أذن الإنس" . انظر : البداية والنهاية ، ج13 ، ص217 .

(5) الصفدي : الوافي بالوفيات ، فيسبادن ، 1974م ، ج3 ، ص130 .

سعيد السعداء : هو أحد الأستاذين المحنكين خدام القصر عتيق الخليفة المستنصر الفاطمي وهو الأستاذ قنبر ويقال عنبر ويقال بيان ولقبه سعيد السعداء ، قتل عام

زنادقة الصوفية لا يحرم فرجا ويبيح نكاح الأم والأخت ويرى القرآن كله شركاً⁽¹⁾ . وللتلمساني أشعار كثيرة تتعق بالاتحاد والزندقة⁽²⁾ . ومنها قوله :
فلسوف تعلم أن سيرك لم يكن إلا إليك إذا بلغت
المنزلاً⁽³⁾

ونسبت للتلمساني "عظائم في الأقوال والاعتقاد في الحلول والاتحاد
والزندقة والكفر المحض"⁽⁴⁾ .

على أن أخطر هؤلاء كان محمد بن عبد الرحيم بن عمر
الباجريقي⁽⁵⁾ اصطحبه أبوه مع أخيه إلى دمشق بعد عام 680هـ/1281م
وهناك سمعا من ابن البخاري وجلس والدهما للإفادة والإفتاء ودرس بالمدارس
فلما مات في عام 669هـ/1299م تزهد محمد وصحب جماعة من أراذل
القوم فهون لهم أمر الشرائع وكان له قوة تأثير فقصدته جماعة من الفضلاء
كان منهم الشيخ مجد الدين التونسي النحوي شيخ العربية
(ت718هـ/1318م) فرأوا منه "بلايا منافية للشرع" فشهدوا عند القاضي جمال
الدين الزواوي المالكي بما يبيح دمه من أمور الكفر والزندقة، منها تهاونه

544هـ . والخانقاه تقع بخط رحبة باب العيد من القاهرة وسكنها الوزراء في آخر
العصر الفاطمي وفي العصر الأيوبي أوقفها صلاح الدين على فقراء الصوفية في
عام 569هـ/1173م .

انظر : المقرئزي : الخطط ، ج 2 ، ص415 .

(1) البقاعي : تنبيه الغبي ، ص167 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج5 ، ص412 .

(2) الصفدي : المصدر السابق ، ج3 ، ص130 .

(3) الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص522 .

(4) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج13 ، ص326 .

(5) نسبة إلى بلدة باجريق شمال العراق بين البقعاء ونصيبين . انظر : ياقوت الحموي :

معجم البلدان ، ج1 ، ص453 .

بالصلوات وذكره الرسول ﷺ باسمه بدون تعظيم ولا صلاة عليه "حتى يقول
ومن محمد هذا؟" إلى غير ذلك من الاستخفاف بالعقيدة (1) . فحكم القاضي
جمال الدين الزواوي المالكي بإراقة دمه وإن تاب أو أسلم (2) ، وذلك بعد
ثبوت محضر يتضمن كفره في الثاني من ذي القعدة من عام
704هـ / 1304م (3) ، وبحضور جمع كبير من الفقهاء والعلماء وعامة
المسلمين (4) .

خشى الباجريقي من عاقبة الأمر فهرب إلى بلاد الشرق في حين
سعى أخوه لدى قاضي القضاة الحنبلي فحكم له بحقن دمه ومنع التعرض له
بعد أن أثبت عداوة بينه وبين الشهود الستة الذين شهدوا عليه وكان ذلك في
17 من رمضان عام 706هـ / 1306م (5) ، مما أثار غضب القاضي المالكي
فجدد الحكم بقتله واستمر اختفاء الباجريقي فترة (6) حتى فر بعد ذلك إلى
مصر وانقطع بالجامع الأزهر "وأتى هناك بأشياء مما أتى به في دمشق" ثم

(1) الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 3 ، ص 249 ، ترجمة رقم 1269 ، الكتبي : فوات
الوفيات ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، القاهرة ، 1951 ، ج 2 ، ص 445 ،
ترجمة رقم 421 .

(2) الذهبي : شذرات الذهب ، ج 6 ، ص 64 .

(3) اليونيني : ذيل مرآة الزمان ، ج 2 ، ص 817 ، ابن حبيب : تذكرة النبيه ، ج 1 ،
ص 264 .

(4) البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 1 ، ص 282 .

(5) البرزالي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 1 ، ص 335 .

(6) العيني : عقد الجمان ، ج 4 ، ص 356 .

عاد بعد زمن طويل إلى دمشق وأقام بالباقون (1) ، ولم يزل مختفياً إلى أن مات في 16 من ربيع الآخر من عام 724هـ/1324م (2) .

والباجري صاحب "الملحة الباجرية" وله غيرها عدة تصانيف أخرى اتهم فيها بالزندقة (3) . ومن أقواله : "إن الرسل طولت على الأمم الطرق إلى الله" (4) .

طافت دعوة الباجري بالشام ومصر والعراق وصار له أتباع وأنصار يتبعون طريقته في التصوف والتي عرفت بالباجرية وتعني الزندقة والاستهانة بالعقيدة والقبح في الله وفي رسوله ونحو ذلك (5) .

ومن أتباع الباجري في الشام ، عثمان الدكالي ، وكان أحد صوفية خانقاه الشميساطية فدعا بعض العوام إلى طريقة الباجري وقال لهم "أنا أدلكم على الطريق إلى الله" فخالف أحكام الشريعة فلما شاع أمره اعتقل وأحضر إلى دار العدل وقامت عليه البينة بعظائم من القول توجب إباحة دمه منها دعوى الألوهية والتنقص بالأنبياء والانتماء إلى الاتحادية

(1) الصفدي : أعيان العصر ، ج4 ، ص506 .

(2) ابن كثير : البداية ، ج9 ، ص387 .

(3) ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص262 ، المقرئ : السلوك ، ج2 ، قسم 1 ، ص258 .

(4) الكتبي : فوات الوفيات ، ج2 ، ص445 ، الصفدي : الوافي ، ج3 ، ص250 .
يشير إلى أن الفرائض والعبادات حجاب عن الله .

(5) انظر ترجمة ناصر الدين بن أبي الفضل المقتول عام 726هـ/1326م وترجمة عثمان الزنديق المقتول عام 741هـ/1340م .

والباجريقية⁽¹⁾ ، فأنكر ما نسب إليه وادعى العداوة بينه وبين الشهود فرد إلى السجن مقيدا ثم أحضر في شوال من عام 1341هـ/741م وسئل عن قوادح في الشهود فعجز عن إثبات ذلك ، فحكم بضرب عنقه في سوق الخيل بدمشق⁽²⁾ .

ومن الصوفية الذين نالوا مكانة مميزة لقربهم من السلطان أبو عبد الله محمد بن سلامة الكركي فقد كانت له مكانة بارزة عند السلطان الظاهر برقوق "فكان يجلسه فوق قضاة القضاة"⁽³⁾ . استفاد الكركي من هذا فعمل على الدعوة إلى أفكار الصوفي ابن عربي والترويج لها وكانت له مع الشيخ سراج الدين البلقيني مقامات ، وكان ابن حجر العسقلاني يبغضه في الله وقد وقعت منه أمور منكرة في الحج ، فكتب فيه محضرا بأمر صدرت منه تقتضي الكفر إلا أن السلطان كان يحيطه برعايته فلم يستطيعوا القيام عليه بسبب ذلك حتى مات عام 800هـ/1397م⁽⁴⁾ .

وهناك محمد الحضري المدفون بناحية نهيا بالغربية ، كان يتكلم بألفاظ لا يطيق أحد سماعها في حق الأنبياء وغيرهم ، وسأله خطبة الجمعة يوما فقال "بسم الله فطلع المنبر فحمد الله وأثنى عليه ومجده ثم قال وأشهد أن لا إله لكم إلا إبليس عليه الصلاة والسلام فقال الناس كفر فسل السيف

-
- (1) الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج19 ، ص521 ، ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج1 ، صص127، 128 وقال عنه أبو الفدا في المختصر ، ج4 ، صص154 "سمع منه من الزندقة ما لم يسمع من غيره لعنه الله" .
- (2) الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج19 ، ص521 ، ابن قاضي شهبة : تاريخه ، ج1 ، صص128 ، ابن كثير : البداية والنهاية ، ج9 ، صص453 ، الصفدي : أعيان العصر ، ج3 ، صص237، 238 ، ابن حجر : الدرر ، ج2 ، صص441 ، 442 .
- (3) ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة ، ج12 ، صص165 .
- (4) ابن حجر : انباء الغمر ، ج3 ، صص412 .

ونزل فهرب الناس كلهم من الجامع فجلس على المنبر إلى أذان العصر وما تجرأ أحد أن يدخل الجامع" وكان إذا أمسك أحد أمسكه من لحيته ويصير يبصق على وجهه ويصفعه حتى يبدو له إطلاقه، وظل كذلك حتى مات عام 897هـ/1491م⁽¹⁾ .

ونختم العصر المملوكي بإبراهيم بن عصيفر المجذوب وأصله من ناحية البحر الصغير⁽²⁾ وكان ينام مع الذئب بالبرية وينام في الكنائس مع الرهبان فلما سئل عن ذلك قال إن النصارى لا يسرقون النعال في الكنيسة بخلاف المسلمين في المساجد . وكان يتشوش من قول المؤذن : الله أكبر فيرجمه ويقول "عليك يا كلب نحن كفرنا يا مسلمين حتى تكبروا علينا" . وكان يعتبر صوم المسلمين باطل لأنهم يأكلون اللحم الضاني أما صوم النصارى فعنده مقبول لأنهم لا يأكلون اللحم الضاني ، مات إبراهيم المجذوب عام 942هـ/1535م⁽³⁾ .

وقد انضم بعض المماليك إلى هؤلاء الاتحاديين بعد أن اعتنقوا التصوف ، ومن هؤلاء قجماس بن عبد الله القشيري الصيري (ت800هـ/1397م) ، "كان من نقباء الدسوقية ويقال إنه كان داعياً إلى مقالة ابن عربي وبياحث معه"⁽⁴⁾ ، والأمير طوغاي بن عبد الله العمري أحد

(1) الشعراني : الطبقات الكبرى ، ج2 ، ص ص106 ، 107 ، ومع هذا يصفه الشعراني برضي الله عنه .

(2) المعروف بالمنهي بالقرب من الفيوم . انظر : المقرئزي : الخطط ، ج1 ، ص247 .

(3) الشعراني : الطبقات الكبرى ، ج 2 ، ص140 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج 8 ، ص246 ، علي مبارك : الخطط التوفيقية ، الهيئة المصرية العامة ، 1982م ، ج2 ، ص340 .

(4) ابن حجر : انباء الغمر ، ج3 ، ص ص409 ، 410 .

أمراء العشرات (1) بالديار المصرية "ونقيب الفقراء السطوحية" (2) كان يحب الفقراء ويتردد لزيارة الصالحين ، توفي عام 800هـ/1397م (3) .

ومقبل بن عبد الله الرومي عتيق الناصر حسن ، طلب العلم واشتغل في الفقه على المذهب الشافعي "ثم تعمق في مقالة الصوفية الاتحادية" توفي في عام 802هـ/1399م (4) .

وهكذا رأينا كيف نشر هؤلاء كثيرا من الضلالات والبدع التي تخرج صاحبها من الإسلام .

رابعاً : الطوائف المنحرفة :

وجد الزنادقة في الطوائف المنحرفة أرضاً خصبة لنشر أفكارهم خاصة عندما كانوا يجدون صعوبة في ذلك متسترين بالتشيع أحيانا ، وبالزهد أحيانا ، وبالفلسفة والحكمة أحيانا أخرى (5) . وهؤلاء انتسبوا إلى الإسلام ظاهراً وأخفوا عقائدهم وشرعوا في تأويل آيات القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ حسب أهوائهم ، ومن هؤلاء :

طائفة الحريرية :

وتتنسب إلى الشيخ علي بن أبي الحسن بن منصور الحريري الحوراني الأصل من قرية بسر . قدم دمشق وأقام بها لفترة ، وكان يعمل

(1) أمير عشرة : مرتبة حريرية يكون في خدمة صاحبها عشرة مماليك . ويكون صغار الولاة من طبقة أمراء العشرات . انظر سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص 400 .

(2) السطوحية هم أتباع السيد أحمد البدوي .

(3) ابن تغري بردي : النجوم ، ج12 ، ص165 .

(4) ابن حجر : انباء الغمر ، ج4 ، صص183 ، 184 .

(5) مصطفى السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، ط/ثانية ، بيروت ،

2000م ، ص101 .

بصناعة الحرير ثم تزهد وبنى له زاوية⁽¹⁾ ، وتبعه طائفة من الفقراء وهم المعروفون بالحريرية أصحاب الزي المنافي للشريعة وباطنهم شر من ظاهرهم⁽²⁾ .

أكثر الحريري من الاستهزاء بأمور الشريعة والتهاون بها وإظهار شعار أهل الفسوق والعصيان والتجراً على الله والاستخفاف بأمر الصلوات والزندقة حتى صار الحريري "من أفتن شئ وأضره على الإسلام" بسبب من أفسدهم وأضلهم من أولاد أكابر دمشق⁽³⁾ .

وكان يقول : لو ذبحت بيدي سبعين نبيا ما اعتقدت أنني مخطئ ، يعني لو ذبحتهم ، لفعلت ما أراد الله مني ، إذ لا يقع شئ في الكون إلا بإرادة الله⁽⁴⁾ . وكان يعاشر الأحداث ويصحبهم ويقومون عنده⁽⁵⁾ ، وكان يجمع في مجلسه الغناء والرقص والمردان⁽⁶⁾ .

وقد أفتى بزندقته ووجوب قتله جماعة من علماء المسلمين منهم الشيخ عز الدين بن عبدالسلام والشيخ تقي الدين بن الصلاح والشيخ أبي عمرو بن الحاجب شيخ المالكية وغيرهم ، إلا أن السلطان اكتفى بحبسه

(1) الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص ص520-521 ، سير أعلام النبلاء ، ج23 ، ص224 .

(2) أبو شامة : الذيل ، ص180 ، الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ج23 ، ص ص224 ، 225 ، الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص521 .

(3) أبو شامة : الذيل ، ص180 ، الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ج23 ، ص ص224 ، 225 ، الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص521 .

(4) الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج14 ، ص523 .

(5) نفسه ، ص524 .

(6) أبو شامة : الذيل ، ص180 .

مرتين واشترط عليه ألا يقيم بدمشق فعاد إلى قريته بسر حتى مات بها في رمضان من عام 645هـ / 1248م⁽¹⁾.

ولكن على الرغم من وفاة الشيخ الحريري ، إلا أن أتباعه اعتادوا على إحياء ليلة سبعة وعشرين - وهي من ليالي القدر - "بالدفوف والشبابت والملاح والرقص إلى السحر" إلى غير ذلك من أمور الزندقة والبعد عن الشريعة⁽²⁾.

طائفة الأحمدية الرفاعية :

وتنتسب هذه الطائفة إلى الشيخ أبو العباس أحمد بن علي المعروف بابن الرفاعي شيخ الطائفة الأحمدية الرفاعية البطائحية لأنه سكن أم عبيدة من قرى البطائح وهي بين البصرة وواسط ، وكان شافعي المذهب ، اتبعته طائفة من الفقراء والتفوا حوله فسموا بالطائفة الرفاعية ويقال لهم أيضا الأحمدية أو البطائحية ، وقد مات في عام 577هـ / 1181م دون أن يعقب وإنما النسل لأخيه وذريته يتوارثون المشيخة بتلك البلاد⁽³⁾.

أما طائفته فيهم "الجيد والردئ وقد كثر الزغل فيهم وتحدرت لهم أحوال شيطانية من دخول النيران والركوب على السباع واللعب بالحيات وهذا ما عرفه الشيخ ولا صلحاء أصحابه"⁽⁴⁾.

(1) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 117 .

(2) الذهبي : تاريخ الإسلام ، ج 14 ، ص 528 .

(3) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 12 ، ص 312 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج 4 ، ص 259 ، الموسوعة الميسرة ، ج 1 ، ص 262 .

(4) اليافعي : مرآة الجنان ، ج 3 ، ص 409 . وانظر الذهبي : شذرات الذهب ، ج 4 ، ص 4 ، ص 259 ، 260 حيث يذكر أنهم يأكلون الحيات حية وينزلون إلى التناير وهي تضرم نارا ويدخلون إلى الأفران أثناء عمل الخبز ولا يباليون بالنار ويرقصون عليها ، وقال عنهم الشيخ الألويسي في غاية الأمان في الرد على النبهاني "وأعظم

وقد أثارت هذه الطائفة غضب شيخ الإسلام ابن تيمية فاعترض على سلوكياتهم مما دفعهم للشكوى منه إلى نائب السلطنة بدمشق عام 705هـ/1305م ، وطلبوا منه أن يكف عنهم ابن تيمية فلا ينكر عليهم ويتركهم لحالهم وكانوا جمعا كثيرا ، فاستدعي الشيخ ابن تيمية ليواجههم فأمرهم باتباع الشريعة الإسلامية قولاً وفعلاً وإن خرجوا عنها وجب الإنكار عليهم فأرادوا أن يأتوا بأشياء مما يفعلونها فأثبت لهم الشيخ أن مثل هذه الأمور كلها من باب الحيل والخداع المخالف للشريعة المحمدية ، وما زال بهم حتى أثبت أمام الحاضرين مخالفتهم للسنة وأقر الجميع بوجوب الإنكار عليهم ، وانتهى المجلس على أنهم يخلعون الأطواق الحديدية من رقابهم وأن من يخرج منهم عن الكتاب والسنة تضرب عنقه⁽¹⁾ .

النصيرية :

الناس بلاء في هذا العصر على الدين والدولة : مبتدعة الرفاعية فلا تجد بدعة إلا ومنهم مصدرها وعندهم موردها ومأخذها فذكرهم عبارة عن رقص وغناء والتجاء إلى غير الله وعبادة مشايخهم وأعمالهم عبارة عن مسك الحيات" . انظر الموسوعة الميسرة ، ج 1 ، ص 270 .

(1) البرزالي : المنتقى ، ج 2 ، قسم 1 ، ص 298 ، العيني : عقد الجمان ، ج 4 ، ص 406 ، 407 .

وقد صنف ابن تيمية بعد هذه الواقعة جزء من حال الأحمدية وأصلهم وشيخهم وما في طريقتهم من مقبول ومردود بالشرع .
ومما يروى أن أحد الفقهاء الأحمدية أتى إلى ابن تيمية وأراد أن يظهر له بعض حيله في دخول التتور بعد ثلاثة أيام من وقود النار فيه فقال له الشيخ "أنا ما أكلفك ذلك ولكن دعني أضع هذه الطوافة في ذقنك فجزع ذلك الفقير وأبلس" .
انظر الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 7 ، ص 18 .

النصيرية فرقة من غلاة الشيعة ظهرت في القرن الثالث الهجري تنتسب إلى محمد بن نصير النميري وهم يعتقدون في ألوهية علي بن أبي طالب ومقصدهم هدم الإسلام ونقض عراه وهم مع كل غاز لأرض المسلمين⁽¹⁾ .

ولهذه الفرقة معتقدات باطلة عديدة منها أنهم يحلون الخمر ، ويقولون بتناسخ الأرواح ، وقدم العالم ، وينكرون البعث والجنة والنار ، والصلوات الخمس عندهم هي إسماعيل وحسن وحسين ومحسن وفاطمة ، ولا غسل عندهم من جنابة ، بل ذكر هذه الخمسة يغني عن الغسل وعن الوضوء ، والصيام عندهم عبارة عن ثلاثين رجلا وثلاثين امرأة ذكروهم في كتبهم ، وأن إلههم علي بن أبي طالب خلق السموات والأرض وهو الرب ، وأن محمدا هو الحجاب وسلمان هو الباب⁽²⁾ .

وقد خرجت جماعة من النصيرية بطرابلس عن الطاعة في عالم 717هـ/1317م بزعامة رجل ادعى أنه محمد بن الحسن المهدي ثاني عشر الأئمة عند الإمامية وقدر عدد من خرجوا معه بثلاثة آلاف نفر فهاجموا مدينة جبلة ونهبوا أموال الناس⁽³⁾ وقاتلوا المسلمين "ورفعوا أصواتهم بأشياء قبيحة ، وخربوا المساجد واتخذوها حانات لشرب الخمر"⁽⁴⁾ .

(1) انظر الموسوعة الميسرة في الأديان ، ج1 ، ص393 .

(2) المقرئزي : السلوك ، ج2 ، قسم 1 ، ص178 .

(3) أبو الفدا : المختصر ، ج4 ، ص98 .

(4) ابن حبيب : تذكرة النبيه ، ج2 ، ص81 .

استفتى السلطان الناصر محمد علماء المسلمين في هذه الطائفة
فحكم العلماء بكفرها لاعتناقها معتقدات باطلة وممارستها لأمر تخالف
صريح القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة⁽¹⁾ .

يقول عنهم ابن تيمية : "هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية ، هم وسائر
أصناف القرامطة الباطنية أكفر من اليهود والنصارى بل أكفر من كثير من
المشركين ، وضررهم على أمة محمد ﷺ أعظم من ضرر الكفار المحاربين
مثل كفار الترك والفرنج وغيرهم ... وهم دائما مع كل عدو للمسلمين فهم مع
النصارى على المسلمين ومن أعظم المصائب عندهم انتصار المسلمين على
النتار ... ثم إن النتار ما دخلوا ديار الإسلام وقتلوا خليفة بغداد وغيره من
ملوك الأمصار إلا بمعاونتهم ومؤازرتهم"⁽²⁾ .

جرد السلطان الناصر محمد بن قلاوون إليهم عسكريا من طرابلس
شتتوا وقتلوا منهم نحو ستمائة نفر وهرب الخارجي واختبأ في الجبال فقتلوه
وقتلوه وعاد الجيش منتصرا⁽³⁾ .

اتخذت إجراءات عديدة لمنع تكرار ذلك فأمر بأن يبنى في كل قرية
من قرى النصيرية مسجدا ويفرد له من أراضي القرية رزقه برسم المسجد ،
وأن يمنع النصيرية من الخطاب⁽⁴⁾ .

(1) أحمد محمود كريمة : قضية التفكير في الفقه الإسلامي ، ص 183 .

(2) المقرئزي : السلوك ، ج 2 ، قسم 3 ، ص ص 945 ، 946 .

(3) أبو الفدا : المختصر ، ج 2 ، ص 98 ، ابن حبيب : المصدر السابق ، ص 81 ،
النويري : نهاية الأرب ، ج 32 ، ص ص 277 ، 278 .

(4) الخطاب : وهو أن يحلف الصبي إذا بلغ الحلم أربعين يمينا على كتمان مذهبهم القائم
على ألوهية علي بن أبي طالب وإباحة الخمر وتناسخ الأرواح وإنكار البعث وإنكار
الجنة والنار إلى غير ذلك .

انظر المقرئزي : المصدر السابق ، ج 2 ، قسم 1 ، ص 178 .

طائفة الحروفية أو النسيمية :

تنتسب هذه الطائفة إلى الشيخ فضل الله بن أبي محمد التبريزي ، وكان من الاتحادية "ثم ابتدع النحلة المعروفة بالحروفية فزعم أن الحروف هي عين الآدميين" إلى غير ذلك من الخرافات وعندما دعا التبريزي تيمورلنك إلى بدعته أراد قتله ففر التبريزي واستجار بولده أمير زادة إلا أن الأخير ضرب عنقه بيده ثم أمر تيمورلنك برأسه وجثته فأحرقها وكان ذلك في عام 804هـ/1401م⁽¹⁾ .

واصل أتباع التبريزي دعوته فظهر من أتباعه الشيخ نسيم الدين التبريزي نزيل حلب وكان له أتباع كثيرون ، وكان يرى أن "الشرائع التي وردت عن الله لا حقائق لها وأن الرسل كانوا أناسا عقلاء أرادوا بها كف أذى بعض الناس عن بعض وأنه لا إله" . فأفسد بذلك عقائد كثيرين بحلب ، ولشهرته سميت طريقته بالنسيمية نسبة إليه بعد أن كانت تعرف بالحروفية ، ثم إن السلطان المؤيد شيخ المحمودي (815-824هـ/1412-1421م) أمر بقتله فضربت عنقه وسلخ جلده وحشي تبنا وصلب وكان ذلك في عام 820هـ/1417م⁽²⁾ .

على أن الدعوة النسيمية لم تنته بصلب النسيمي ففي أواخر رمضان من عام 838هـ/1435م أتى للسلطان شريف من الشام ومعه أوراق تتعلق بالنسيمي وشيخه فضل الله جاء فيها "إن بالشام ومصر جماعة على عقيدته وأنه تصدى لتتبعهم وكشف عورتهم ، وأنه وجد بالقاهرة شخصا منهم" فأمر السلطان بإحضاره ومعه كتبه ثم عقد السلطان مجلسا وأتى بالرجل وكتبه - وكانت مكتوبة بالفارسية - وقد اشتملت على فكر الاتحادية وأن الإلهية

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج5 ، ص46 .

(2) ابن حجر : انباء الغمر ، ج7 ، صص 269 ، 270 .

انتقلت من الله لآدم ومن آدم لآخر إلى أن انتقلت لفضل الله وخالصة فكرهم "أن الله هو الحروف" .

أنكر الرجل معرفته بما في الكتب وتشهد وأعلن التبرأ من كل دين يخالف الإسلام وصرح بكفر من صنف هذه الكتب وامتنل لأمر الشافعي وأحرق الكتب بيده ونودي "من عرف من أهل مذهب النسيمي ووجد عنده شئ من كتبه وأحضره للسلطان كان له مائة دينار" ، ثم أمر السلطان بخروج جميع طوائف العجم من القاهرة والقلعة في خلال ثلاثة أيام (1) .

وقد تكرر ذلك في عام 841هـ/1437م عندما أتى شخص من أهل أنطاكية فذكر للقائمين على البلاد أمورا كثيرة عن طائفة النسيمية "وكتبت له مراسيم بالقيام عليهم" (2) .

طائفة المطاوعة :

وهي طائفة كبيرة من عرب الشرقية يبيحون النظر إلى الأمرد الجميل ويشترونه من أهله بأموال كثيرة ويعطى الثمن لمشايخهم ويسمحون في اختلاء الأجنبي به للفساد "ويرون الرقص في المساجد وغيرها والتصفيق قرية عظيمة ويعتقدون حل ذلك" . ولا يصلون خلف إمام غريب ولو كان إمام أحد المساجد الثلاثة ولا يسلمون له ولا يقتدون بأفعاله ، ولا يصلون على جنازة غريب إلى غير ذلك من القبائح التي اشتهرت عنهم وعظم البلاء بها . وعقد مجلس من مشايخ الإسلام مثل الشيخ ابن حجر العسقلاني (ت852هـ/1448م) وابن البلقيني من الشافعية وابن الديري من الحنفية وأبي القاسم النويري والشمس بن عامر من المالكية والبدر البغدادي من الحنابلة فأجابوا بما فيه ردع لهؤلاء لارتكابهم المعاصي .

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج8 ، ص ص350 ، 351 .

(2) نفسه ، ج7 ، ص271 .

أرسل السلطان إلى كاشف الشرقية عبد الله يأمره بإحضار مشايخهم وأتباعهم فأحضرهم وكانت عدة مشايخهم عشرة أما الأتباع فكانوا يزيدون عن الألف وعقد مجلس بحضور القضاة وطلب مشايخهم أن يقرأوا الفاتحة فلم يحسنوا قراءتها فحينئذ أمر بالدعوى عليهم بما يفعلونه فأنكروا فلما قامت عليهم البينة أمر بضربهم فضربوا ضربا مبرحا هم وأتباعهم وكتبت إلزامات وقسائم على شيوخهم ثم أطلقوا بعد أن أقاموا فترة قصيرة في الحبس⁽¹⁾ .

إلى جانب هذه الفرق المنحرفة كان هناك طوائف من العجم يفدون إلى القاهرة ويطوفون في أسواقها وطرقاتها يستجدون الناس تارة ويظهرون الصلاح تارة أخرى ، وهؤلاء كانوا زنادقة "ينحلون مذهب الإلحاد ويصرحون بتعطيل الصانع تعالى ، وينكرون شرائع الأنبياء ويجهرون بإباحة المحرمات" ، ولهذا كانت الدولة تتبع هؤلاء وتأمّر بإخراجهم من القاهرة وظواهرها⁽²⁾ .

ولكن رغم النداءات المتكررة لإخراجهم لم يكن يتم من ذلك شيء⁽³⁾ .

القدح بالزندقة والتكفير في العصر المملوكي⁽⁴⁾:

من الأمور التي انتشرت في العصر المملوكي شيوع التكفير والقدح بالزندقة ، وكثر عقد مجالس لمحاكمة المتهمين كانت تصدر أحكاما بالقتل أو التعزير حسب ما يقدمه المتهم من أدلة لينال البراءة مما نسب له .

وسنعرض بعضا من صور التكفير في مجتمع الفقهاء :

-
- (1) السخاوي : التبر المسبوك في ذيل السلوك ، ج 1 ، ص 227-229 .
- (2) المقرئزي : السلوك ، ج 4 ، قسم 3 ، ص 1206 حوادث 844هـ/1440م .
- (3) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 8 ، ص 352 .
- (4) قال صلى الله عليه وسلم : "إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه" . انظر صحيح مسلم ، ط/الحلي ، ج 1 ، ص 79 . ولهذا يحرم اتهام المسلم بالكفر ومنه قوله له يا كافر .

في يوم الثلاثاء 13 شعبان من عام 691هـ/1195م صدرت من جمال الدين المحقق معيد⁽¹⁾ القيمرية بدمشق هفوة فشكاه مدرس المدرسة صدر الدين ابن رزين فما كان من المحقق إلا أن جدد إسلامه عند القاضي شرف الدين الحنبلي الذي حكم بإسلامه وحقق دمه وترك عمله في القيمرية وقايض نجم الدين الدمشقي ليحل محله في الرواحية⁽²⁾ .

وكانت الخلافات بين الفقهاء أحيانا سببا في ادعاء بعضهم على بعض بالكفر مثلما حدث مع شيخ الإسلام ابن تيمية (ت 728هـ/1328م) وكان عالما حرا مجتهدا عمل على التصدي لأرباب المذاهب والمعتقدات الدينية ممن يرى فيهم الانحراف عن عقيدة السلف فناصره كثيرون العداء وحاولوا الكيد له والنيل منه بسبب آرائه وفتاويه وسعوا ضده لدى السلاطين فسجن أكثر من مرة واتهمه أعداؤه بالكفر والزندقة⁽³⁾ .

كذلك حدث مع شمس الدين الرزراكي أحد الفضلاء المالكية - وكان من الطلبة بالشيخونية⁽⁴⁾ - عندما وقع خلاف بينه وبين شيخها أكمل الدين

(1) معيد : صاحب وظيفة بالمدرسة ، يأتي دون المدرس في الأهمية وعمله أن يعيد للطلبة ما ألقاه عليهم المدرس ليفهموه ويحسنوه . انظر سعيد عاشور : العصر المالكي ، القاهرة ، 1994 ، ص 457 .

(2) البرزالي : المقتفى ، ج 1 ، قسم 2 ، ص 286 ، الذهبي : تاريخ الإسلام ، حوادث 691هـ ، ص ص 13-14 .

(3) محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي ، القاهرة ، 1947م ، جزء 3 ، ص 225-235 .

(4) الشيخونية : أنشأها الأمير سيف الدين شيخون الناصري رأس نوبة الأمراء سنة 756هـ وكان مكانها سوقة منعم فيما بين الصليبية والرميلة تحت قلعة الجبل .

انظر المقرئزي : السلوك ، ج 3 ، قسم 1 ، ص 248 ، حاشية 1 .

في عام 773هـ/1371م⁽¹⁾ قام على أثره الشيخ بالادعاء عليه عند الأمير ألجاي بقوادح في الشريعة توجب إراقة دمه وعقد له مجلسا لذلك فتعصب له بعض الفقهاء وتعصب ضده آخرون⁽²⁾. ثم انتهى الأمر بأن حقن دمه ونفي إلى الشام⁽³⁾.

وادي بالقاهرة في عام 781هـ/1379م على الشيخ زين الدين عمر بن مسلم القرشي وولده شهاب الدين الواعظ عند القاضي جمال الدين العجمي المحتسب بأنهما تكلمتا بين العامة بكلام يتعلق بالصفات ويؤدي إلى التشبيه والتجسيم فحبسهما المحتسب ثم تكلم فيهما القاضي برهان الدين بن جماعة حتى نصرهما وأطلقا بعد ستة أشهر⁽⁴⁾.

والشيخ ركن الدين أحمد بن محمد بن عبد المؤمن القرمي قاضي قرم قدم القاهرة بعد أن حكم بقرم ثلاثين سنة فناب في الحكم وولي إفتاء دار العدل ودرس بالجامع الأزهر وغيره .

وحدث أثناء إلقائه درس التفسير بالأزهر أن "وقع منه شيء" فتعصب ضده جماعة وكفروه فبادر إلى الشيخ سراج الدين الهندي فحكم بإسلامه فاتفق أنه حضر بعد ذلك درسا للسراج الهندي "ووقع من السراج شيء" فسارع ركن الدين وقال هذا كفر فضحك السراج "حتى استلقى على قفاه وقال يا

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 1 ، ص 7 .

(2) ابن إياس : بدائع الزهور ، ج 1 ، قسم 2 ، ص 105 .

(3) ابن حجر : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 7 .

(4) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 1 ، ص 307 ، ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ،

ج 3 ، ص 11 .

شيخ ركن الدين تكفر من حكم بإسلامك فأخجله" . وتوفي في عام 783هـ/1381م⁽¹⁾ .

وجرى نقاش في عام 784هـ/1382م بين شيخ الإسلام البلقيني الشافعي وبين بدر الدين بن الصاحب (ت 788هـ/1386م) انتهى بتكفير البلقيني لابن الصاحب وطلبه إلى قاضي القضاة جمال الدين عبد الرحمن بن خير المالكي⁽²⁾ "فقام عليه جماعة وادعوا عليه عند المالكي"، وسعى آخرون له حتى نقلت القضية إلى القاضي الشافعي . وأقام ابن الصاحب مدة في حبسه حتى حكم بحقن دمه لعدم كفره وبقائه على دين الإسلام واستمر في وظائفه⁽³⁾ ، إلا أنه "حصل له بذلك أذى"⁽⁴⁾ .

وكان قاضي قضاة المالكية بمصر محمد بن يوسف الريراكي مقرب من السلطان الظاهر برقوق وينسب لسوء الاعتقاد⁽⁵⁾ ، وكان يقول : "إذا طلع زحل أسجد له ينفعك" وكان قد حسن للسلطان قتل الشيخ سراج الدين البلقيني بأن يقيم عليه البيعة بما يوجب الكفر ثم يحكم بقتله ، وقدم مع

(1) ابن حجر : المصدر السابق ، ج 2 ، ص ص 64 ، 65 ، الذهبي : شذرات الذهب ، ج 6 ، ص 279 .

(2) الصيرفي : نزهة النفوس ، ج 1 ، ص 52 ، المقرئ : السلوك ، ج 3 ، قسم 2 ، ص 481 ، ابن حجر : الدرر الكامنة ، ج 1 ، ص 294 .

(3) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 2 ، ص 102 ، الصيرفي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 52 .

(4) ابن قاضي شهبة : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 92 .

يدل ذلك على أن الاتهام بالكفر حتى وإن انتهى بالبراءة إلا أن صاحبه كان يفقد كثيرا من مكانته في المجتمع .

(5) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 3 ، ص 102 .

السلطان في عام 793هـ/1391م إلى دمشق وشرع يهدد فقهاءها بالقتل فقيل إنه دس له السم في شهر رمضان من نفس العام ودفن بحمص⁽¹⁾ .

ووقع الخلاف بين يلبيغا السالمي وشهاب الدين أحمد العبادي أحد نواب الحنفي في عام 797هـ/1394م وذلك لأن يلبيغا السالمي لما تولى نظر خانقاه "سعيد السعداء" اضطر لقطع رزق خمسين من صوفية الخانكاه من الميسورين وكان منهم العبادي فشق عليه قطعه من الخانقاه وأطلق لسانه فيه وصرح بأن السالمي كفر وصار يقول في مجالسه الكافر يلبيغا السالمي فلما علم السالمي بذلك شكاه للسلطان وأثناء عودته إلى بيته مر به العبادي فسار إليه وقبض على كفه ودعاه إلى الشرع فسار العبادي يقول تمسك كمي؟ كفرت وصار يقول "يمسك كمي ومذهبي أن من خاطب الفقيه "يا فقيه" بصيغة التصغير فقد كفر وأنت مسك كمي فيه تنقيص وهو كفر" . وفشلت مساعي الصلح بينهما . ثم عقد السلطان مجلسا لهما انتهى إلى تعزيز العبادي⁽²⁾ .

ووقع خلاف في عام 844هـ/1440م بين حميد الدين بن تاج الدين الفرغاني⁽³⁾ ، وبين شمس الدين محمد بن علي بن عمر الصفدي قاضي قضاة الحنفية بدمشق فادعى الفرغاني عليه "أنه سئل عن الحكمة في طواف النبي ﷺ على نسائه في ليلة واحدة فأجاب بأنه فعل ذلك ليعفهن عن

(1) ابن قاضي شهبة : تاريخه ، ج 3 ، ص 414 .

(2) المقرئزي : السلوك ، ج 3 ، قسم 2 ، ص 834-837 ، ابن حجر : انباء الغمر ، ج 3 ، ص 248-250 ، الصيرفي : نزهة النفوس والأبدان ، ج 1 ، ص 407-410 ، ابن قاضي شهبة ، ج 3 ، ص 546-549 .

(3) رجل بغدادى من فقهاء الحنفية يدعى نسبا للإمام أبي حنيفة .

الزنا"⁽¹⁾ ، وإن هذا كفر يوجب إراقة دمه فأمر السلطان بإحضاره من دمشق ثم عقد له مجلسا بحضور السلطان حضره قضاة القضاة الأربعة وادعي عليه حميد الدين الفرغاني عند قاضي القضاة ابن حجر بأنه قال في أحد مجالسه "أنا ما أتقيد بمذهب أبي حنيفة بل أحكم تارة بمذهب الشافعي وتارة بمذهب مالك وتارة بمذهب أحمد" ⁽²⁾ . وأنكر القاضي شمس الدين الصفدي ذلك وذكر أن مقصده الاختيار من كلام أبي حنيفة وأصحابه أبي يوسف ومحمد وزفر ثم يحكم بما يختار منهم فرأى القضاة الأربعة بأنه لا شئ في ذلك أما قوله في أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن - فنثبت من قضاة الشام وأعيان فقهاءها أنه لم يثبت عليه شئ من ذلك فسكن غضب السلطان عليه واستقر الصفدي في قضاء الحنفية بدمشق⁽³⁾ .

واتهم شاهين نائب قلعة حلب بالكفر في عام 849هـ/1445م وذلك لأنه كان ناظرا على الأوقاف في حلب فقطع ووصل بغير حق فتار عليه أهل حلب فرد عليهم بكلمات عداها عليه القاضي الحنبلي علاء الدين بن مفلح كفرا وخروجا عن الشرع ، وصعد من أهل حلب جماعة إلى المآذن ونادوا بكفره⁽⁴⁾ . وتحالف نائب حلب جليان مع القاضي الحنبلي ضده ، فلما علم السلطان جقمق بذلك طلب حضور قضاة حلب ليسألهم عن الواقعة ثم

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج9 ، ص132 .

(2) نفسه ، المقرئزي : السلوك ، ج4 ، قسم 3 ، ص1217 .

(3) المقرئزي : السلوك ، ج4 ، قسم 3 ، ص1218-1219 .

(4) العيني : عقد الجمان ، ج 5 ، تحقيق عبد الرازق القرموط ، القاهرة ، 1989م ،

ص639 ، الصيرفي : نزهة النفوس ، ج4 ، ص320 .

بعد ذلك أمر بعزل نائب حلب جليان وقرر عوضا عنه نائب حماه أما القاضي الحنبلي فأمر بأن يسجن بقلعة حلب عند الأمير شاهين⁽¹⁾ .
وكثيرا ما كان يقع تكفير بين الفقهاء أثناء قراءة صحيح البخاري فقد جرت عادة سلاطين المماليك على استدعاء قضاة القضاة والعلماء والفقهاء وجماعة من طلبة العلم إلى القلعة لقراءة صحيح البخاري وختمه في شهر رمضان من كل عام وكانت تقع بين الحاضرين مناقشات فقهية⁽²⁾ ، فيكثر صياحهم "حتى يفضي بهم الحال إلى الإساءات التي تؤول أشد العداوات وربما كفر بعضهم بعضا وصاروا ضحكة لمن عساه يحضرهم من الأمراء والمماليك"⁽³⁾ . ويبدو أن ارتفاع أصوات الحاضرين في مجلس قراءة صحيح البخاري بالقلعة والخصومات التي كانت تقع بينهم⁽⁴⁾ دفعت السلطان برسباي (825-841هـ/1422-1438م) في عام 838هـ/1434م أن يأمر القاضي الشافعي بإحضار الفلقة والعصى عند حضوره مجلس سماع الحديث "ومن تعدى في كلامه أو أساء الأدب أدب وأكد في ذلك"⁽⁵⁾ .

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج 9 ، ص ص235 ، 236 ، الصيرفي : نزهة النفوس ، ج4 ، ص321 .

(2) حسن أحمد البطاوي : أهل العمارة في مصر في عصر سلاطين المماليك ، القاهرة ، 2007م ، ص105 .

(3) المقريزي : السلوك ، ج4 ، قسم 2 ، ص1032 ، حوادث 841هـ ، الصيرفي : نزهة ، ج3 ، ص404 .

(4) حسن أحمد البطاوي : المرجع السابق ، ص105 .

(5) ابن حجر : انباء الغمر ، ج8 ، ص350 .

والفلقة : هي الآلة التي تمسك بها الأقدام للجلد وهي مصنوعة من الخشب . انظر زين العابدين شمس الدين نجم : معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية ، ص405 .

ولكن يبدو أن هذه الإجراءات لم تردع بعض الفقهاء ففي مجلس ختم صحيح البخاري عام 840هـ/1436م أكثر علاء الدين الرومي الحنفي من الحط على الشيخ باكير وكان الأول يسعى في مشيخة الشيخونية عوضاً عن باكير فلما لم ينل مراده حط عليه حتى كفره⁽¹⁾ .

وعقد مجلس محاكمة الرومي لتكفيره باكير ، إلا أنه أنكر ذلك وانتهى الأمر بالصلح بينهما بإشارة السلطان⁽²⁾ .

وفي عام 842هـ/1438م منع شيخ الإسلام ابن حجر الحاضرين - في جلسة قراءة صحيح البخاري - من البحث والمناقشة لأنها كانت تؤدي إلى خصومات كثيرة⁽³⁾ .

كما أصبحت أفكار ابن عربي وعمر ابن الفارض⁽⁴⁾ قضية دينية في العصر المملوكي احتدم حولها الصراع بين مؤيدين ومعارضين ، فهب أتباع ابن عربي للدفاع عن أفكاره ضد القائلين بتكفيره من فقهاء السلف . ولا شك أن هؤلاء الفقهاء كان عليهم دور كبير في التصدي لفكر هؤلاء ودحضه واتهامهم بنقص العلم والحط على ابن عربي وتكفيره وحرق كتبه والتحذير من الاعتقاد فيه وكذلك فعلوا مع تقية ابن الفارض فكفروه بها وكتبوا فيه الفتاوى⁽⁵⁾ .

(1) ابن حجر : المصدر السابق ، ج8 ، ص ص423 ، 424 .

(2) نفسه ، ص ص425-426 .

(3) الصيرفي : نزهة النفوس ، ج4 ، ص ص54 ، 55 .

(4) عمر بن الفارض : أشهر شعراء الاتحاد ووحدة الوجود ويعرف عند الصوفية بسلطان العاشقين ، ولد عام 577هـ وعاش بمصر وله قصيدة عرفت "بالتائية" . توفي عام 632هـ/1234م .

انظر عنه : البقاعي : تنبيه الغبي ، ص137 .

(5) محمد صبري الدالي : المرجع السابق ، ص ص307-309 .

ولهذا شهد العصر المملوكي حوادث تكفير من كلا الجانبين .
ويبدو أن عدوى التكفير انتقلت إلى السلطان برقوق أيضا ففي عام
783هـ/1381م تكلم برقوق في حق القضاة بالتركي فقال : ما هم مسلمين
مما أغضب بعض القضاة(1) .

وكان الخوف من التكفير هاجس أقلق بعضهم فقد قيل للشيخ علاء
الدين بن العطار إن هناك بعض الفقهاء ومنهم القاضي المالكي يتكلمون في
فتاويك بما يعرضك للمساءلة فخشى ابن العطار على نفسه وسارع إلى
القاضي الحنفي فجدد إسلامه وحقق دمه في عام 704هـ/1304م ولما بلغ
أصحابه ما فعله لاموه على تعجله "فحصل له انكسار" أما نائب السلطنة
فغضب من وقوع الفتن بين الفقهاء وعاقب من تكلم في ابن العطار بالحبس
ثم أطلقهم بعد أن أنكروا القيام عليه بما يؤذيه "فحصل له جبر بذلك"(2) .
وعزل نجم الدين بن السنجاري نفسه من الحسبة بدمشق عام 787هـ/
1385م خوفا من تكفيره بعد أن وقعت له واقعة "فعزل نفسه قبل أن يعزل"(3).
وتخوف القاضي بدر الدين بن جماعة الحموي (ت 733هـ/1332م)
من اتهامه بالزندقة ، وكان يزوره في بيته بدمشق القاضي شمس الدين بن
الحافظ ناظر الجيش بصفد وطرابلس ، ليقراً عليه رسالته في الاسطرلاب (4)،

(1) ابن حجر : انباء الغمر ، ج4 ، ص47 ، 48 .

(2) البرزالي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 2 ، ص284 ، اليونيني : ذيل مرآة الزمان ،
ج2 ، ص818 .

(3) ابن قاضي شهبة : تاريخه ، ص157 .

(4) الاسطرلاب : جهاز استعمله المتقدمون في معرفة الوقت وتحديد أبعاد النجوم وحركتها

انظر : زين الدين شمس الدين : المرجع السابق ، ص 44 .

فطلب منه أن يكتف بذلك ، لأن أحد المغاربة أخبره أنه رأى أحدهم في المسجد وفي كفه آلة الزندقة ، فلما سأله عنها تبين له أنها الأسطرلاب⁽¹⁾ .

ويسبب طمع بعض السلاطين ورغبتهم في جمع الأموال قاموا بتدبير المؤامرات والمكائد ووجهوا للبعث اتهامات بالزندقة من أجل التخلص منهم والاستحواذ على أموالهم أو لخلاف شخصي معهم وذلك مثلما فعل السلطان الظاهر جقمق في عام 853هـ/ 1449م عندما كاد للقاضي ولي الدين السفطي الشافعي (ت 854هـ/ 1450م) واتهمه بالكفر وقلة الدين وحرص القضاة على مجازاته أملا في قتله⁽²⁾ .

وقصته مع أسد الدين الكيماوي في نفس العام أيضا تدل على ذلك فلقد ادعى هذا الرجل العمل بالكيمياء ونصب على التاجر المعروف بابن شمس وأخذ منه جملة من المال ثم اتصل بالسلطان وأوهمه أنه يجيد الكيمياء فصدقه السلطان وقربه طمعا فيما سيحصل عليه منه⁽³⁾ .

وكلما شك السلطان في خداع الرجل كان الكيماوي يوهمه بما يطمئن قلبه وكان كثير الخداع والحيل . وعندما تأكد للسلطان كذبه وخداعه قبض عليه وحبسه، وعقدت المجالس للقضاة - بحضور السلطان - للنظر في أمره⁽⁴⁾ . وادعى عليه بأنه دهري وأنه ينكر البعث والتمسوا من قاضي المالكية الحكم بقتله فامتنع لما رأى تعصبهم الزائد ضده وقال تقبل توبته ويعزر

(1) الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج 2 ، ص 16 ، ج 3 ، ص 53 .

(2) ابن تغري بردي : النجوم ، ج 15 ، ص 392 ، 393 .

وانظر القصة كاملة في السخاوي : الذيل على رفع الإصر ، ص 245-255 .

(3) السخاوي : التبر المسبوك ، ج 2 ، ص 84 ، ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج 1 ، ص 33-34 ، المصدر السابق ، ج 15 ، ص 388 .

(4) ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج 1 ، ص 39-40 ، السخاوي : التبر

المسبوك ، ج 2 ، ص 85 .

فتطوع أحد القضاة المالكية ويعرف بالشمس الديسطي فقال "بل المذهب أنه زنديق" وأيده بعض القضاة رجاء أنه بالمشي في غرض السلطان بوليه القضاء" (1) .

أحضر الكيماوي أسفل المدرسة الصالحية وحكم بضرب رقبته لثبوت زندقته وأنه ملحد كاذب عند القاضي المالكي الشمس محمد الديسطي فضربت عنقه وسط حضور جمع غفير من العوام وتآلم لقتله جماعة منهم الشيخ شمس الدين الشرواني الذي ظل ينكر ما وقع (2) .

وتتشابه قضية زين الدين أبو الخير محمد المعروف بالنحاس المتوفى عام 864هـ/1459م ، مع قضية الكيماوي فقد كان النحاس من عامة الناس ثم تقرب إلى السلطان وصارت له كلمة نافذة ثم انحط قدره عنده فصادره ونكبه وضره وحبسه ثم ادعى عليه الكفر عند القاضي المالكي ونفاه من مصر أكثر من مرة حتى مات مقهوراً (3) .

وقصة الشمس منصور بن الصفي مع السلطان خشقدم (ت872هـ/1467م) لتدل على قسوة الادعاء بالزندقة ظلما .

(1) نفسه ، وهذا القاضي هو أبو الفضل المغربي ، ومع مساعدته للسلطان في قتل الكيماوي لم ينل مراده في تولي قضاء المالكية . انظر السخاوي : الذيل على رفع الإصر ، ص 242 .

(2) السخاوي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 157 ، ابن تغري بردي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 41 .

يتضح لنا مما سبق أن سبب قتل الكيماوي هو نصبه على السلطان وخداعه له وهو أمر لا يعاقب عليه بالقتل مثلما فعل السلطان . ومما يؤسف له أن بعض القضاة أيدوا السلطان في ذلك طمعا في تحقيق مآرب خاصة وتقربا للسلطان .

(3) ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج 1 ، ص 84 ، 85 ، ابن تغري بردي : النجوم ، ج 16 ، ص 210 ، 211 .

كان أبوه من حملة كتبة الأقباط المسلمين وتعلم منصور أعمال الكتابة والحساب وخدم في بعض جهات المفرد ثم أخذ يترقى في المناصب حتى تولى الاستدراية⁽¹⁾ فقام بها على أكمل وجه⁽²⁾ ، ثم ما لبث أن غضب عليه السلطان خشقدم عام 870هـ/1465م فعزله ووقع له من الضرب والإهانة الشيء الكثير غير أن أعدائه من أهل الدولة تخوفوا منه فعملوا على التخلص منه لحاجة في أنفسهم فاتهموه بالزندقة وأنه يبطن الكفر ويظهر الإسلام ويسعى في الأرض فسادا وأنه يستحل المال الحرام .

كلف السلطان القاضي المالكي للنظر في قضية منصور وأصر على ذلك فسعى أعداؤه لجمع الشهود ضده وبذلوا من أجل ذلك أموالا كثيرة "حتى صار بعضهم يدور على الشهود وفي كفه الذهب ويعد بإعطاء الشاهد من عشرة دنانير إلى مائة دينار فأجابت جماعة من الناس وشهدوا زورا إلا من عصمه الله" .

وانتهى أمر منصور بضرب عنقه "تحت شباك الصالحية وهو يتلو القرآن ويتشهد والناس تصرخ بالبكاء عليه . وندم السلطان على قتله حيث لم ينفعه الندم⁽³⁾ .

ويبدو أن حاجة السلطان الغوري للأموال دفعته للقيام بذلك أيضا فعندما اختلف مع شرف الدين بن روقه - وكان من أهل العلم والفضل -

(1) الاستادار : وظيفة يتولى صاحبها شؤون بيوت السلطان كلها من المطابخ والشراب

خاناه والحاشية والغلمان وله مطلق التصرف في استدعاء ما يحتاجه كل من في بيت

السلطان من النفقات والكساوي وما يجري مجرى ذلك من المماليك وغيرهم . انظر

سعيد عاشور : العصر المماليكي ، ص 397 .

(2) ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج 3 ، ص 587 .

(3) انظر القصة في ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج 3 ، ص 515-522 ،

ص 588-591 .

من أجل الأموال سعى لإثبات الكفر عليه وضرب عنقه فعقد له مجلسا بالمدرسة الصالحية بحضور القضاة في صفر من عام 919هـ / 1513م إلا أنه لم ينل ما أراد⁽¹⁾ .

كذلك فعل السلطان الغوري مع الخوaja شمس الدين محمد الجبلي في عام 920هـ / 1514م فقد كان الخوaja شمس الدين من أعيان التجار ذو سعة ويسار فصادره السلطان أكثر من مرة وأدخله إلى المقشرة في الحديد وسعى السلطان لإثبات الكفر عليه من أجل ضرب عنقه ، حتى مات قهرا مما وقع له⁽²⁾ .

على أن بعض سلاطين المماليك قد ساءه شيوع التكفير فعمل على الحد من ذلك بقمع الشيوخ المكفرين وردعهم حتى لا يتسرعوا في إصدار أحكامهم بالكفر مثلما فعل الناصر محمد بن قلاوون في عام 714هـ / 1314م عندما أحضر الفقيه نور الدين علي البكري بين يديه وهم بقتله وذلك "لاجترائه وتسرعه في الإفتاء بالقتل والتكفير والنفسيق"⁽³⁾ . ثم اكتفى بنفيه إلى بلده الصعيد - بعد شفاعة الأمراء فيه - ومنع من الفتوى والكلام في العلم⁽⁴⁾ .

وعندما شكا الأمير تمراز نائب القدس من الأمين عبد الرحمان ابن الديري وما قام به من فتنة بالمدينة أدت إلى وقوع قتال قتل فيه شخص من مماليك تمراز بالإضافة إلى مناداته بغلق المسجد الأقصى وتكفيره تمراز

(1) ابن إياس : بدائع الزهور ، ج4 ، ص299-300 .

(2) نفسه ، ج4 ، ص373 .

(3) البرزالي : المصدر السابق ، ج2 ، قسم 2 ، ص128 ، ابن كثير : البداية والنهاية ، ج9 ، ص346 .

(4) ابن كثير : نفسه .

والدعوى لجهاده . فلما علم السلطان غضب على ابن الديري لسوء تصرفه وأمر بوضع الجنزير في رقبتة وحبسه وكان ذلك في عام 853هـ / 1449م⁽¹⁾

ومن أغرب ما وقع من التكفير ما حدث في عام 747هـ/1346م أن فتاة من حلب من أحفاد عمر التبريزي أرغمها أهلها على الزواج من ابن المقصوص رغم كراهيتها له "فلقنت كلمة الكفر لينفسخ نكاحها قبل الدخول فقالتها وهي لا تعلم معناها ، فلما علم بذلك بيدمر البدري نائب حلب أحضرها إلى دار العدل وأمر فقطعت أذناها وشعرها وعلق ذلك في عنقها وشق أنفها وطيف بها على دابة بحلب فشق ذلك على الناس لجمالها وحيائها وعمل النساء عليها عزاء في كل ناحية بحلب حتى نساء اليهود ، وأنكر الجميع على القاضي ما فعله وقبحوا عمله . فاستدعي في العام التالي إلى مصر معزولا لما قام به في حق الفتاة وقد ندم البدري على ما فعله "حيث لا ينفعه الندم"⁽²⁾ .

أثر الزندقة في نشاط الحركة الفكرية :

كانت الزندقة وراء معارك كلامية عقائدية عنيفة⁽³⁾ ، فالفقهاء تعقبوا الزنادقة بالمناظرات وبنقد آرائهم في مقالاتهم ورسائلهم⁽¹⁾ ، مما ساعد على نشاط الحركة الفكرية والتأليف للرد على الزنادقة⁽²⁾ .

(1) ابن تغري بردي : حوادث الدهور ، ج1 ، ص 41 .

(2) أبو الفدا : المختصر ، ج4 ، ص ص168-169 .

كان أجدى بالنائب أن يعرض قضية الفتاة على القضاة بحلب ويرد أمرها إلى الشرع بدلا من أن يأخذ على عاتقه عقوبتها بما لم يرد فيه نص شرعي ثم يشهر بها . لا شك أن هذه القضية تعكس خطورة التكفير .

(3) جيو واير نغرين : ماني والمانوية ، ترجمة سهيل زكار ، دمشق ، 1985 ، ص 8 .

-
- (1) الموسوعة العربية العالمية ، الرياض ، 1999م ، ج16 ، ص212 .
(2) فعندما دس ابن البققي الزنديق سؤالا إلى الفقهاء وجعله على لسان بعض أهل الذمة وهو :

ايا علماء الدين ذمي دينكم	تحير دلوه بأوضح حجة
إذا ما قضى ربي بكفري بزعمكم	ولم يرضه مني فما وجه حيلتي
دعاني وسد الباب عني فهل إلى	دخولي من سبيل بينوا لي قضيتي
قضي بضلالي ثم قال ارض بالقضا	فهل أنا راض بالذي فيه شقوني
فإن كنت بالمقضي يا قوم راضيا	فربي لا يرضى لشؤم بلبتي
وهل لي رضا ما ليس يرضاه سيدي	وقد حرت دلوني على كشف حيرتي
إذا شاء ربي الكفر مني مشيئة	فها أنا راض باتباع المشيئة
وهل لي اختيار أن أخالف حكمه	فبالله فاشفوا بالبراهين حجتي

وقد قصد بهذا السؤال الطعن على الشريعة الإسلامية فانتدب أكبر علماء مصر والشام لجوابه نظما منهم الشيخ علاء الدين الباجي والشيخ تقي الدين بن تيمية الحنبلي . وخالصة كلام أهل السنة : أن الواجب الرضا بالتقدير لا بالمقدور وكل

ومن الذين تصدوا بمؤلفاتهم لمواجهة الزنادقة ، شيخ الإسلام ابن تيمية (ت728هـ / 1328م) ومن مؤلفاته : "المسائل الاسكندرية في الرد على الاتحادية والحلولية" ، "ما تضمنه فصوص الحكم من الكفر والإلحاد والحلول والاتحاد" ، "مختصر في كفر النصيرية" ، "في جواز قتال الرافضة" ، "إبطال الكيمياء وتحريمها ولو صحت وراجت" ، "الصارم المسلول على شاتم الرسول" ، "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان"⁽¹⁾ .

أما علاء الدين البخاري الحنفي (ت 841هـ/1437م) فكتب "فاضة الملحدين وناصحة الموحدين" ، وهناك "شرح التائية" لابن حمدان ، و"ديباجة ديوان ابن الفارض ولحن العوام" لابن خليل ، و"شرح التائية" للباسطي ، و"كشف الغطاء" لابن الأهدل⁽²⁾ .

وكتب سعيد بن محمد بن عبد الله المقدسي الحنفي المعروف بابن الديري "السهام المارقة في كبد الزنادقة"⁽³⁾ . وألف البقاعي (885هـ/1480م) كتابه "تنبيه الغبي على تكفير ابن عربي" ، و"تحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد"⁽⁴⁾ .

وفي المقابل كان هناك فريقا دافع عن معتقداتهم منهم الشيخ عبد الكريم بن إبراهيم الجيلي (ت 805هـ/1402م) وكتابه "الإنسان الكامل في

تقدير يرضى به لكونه من قبل الحق ثم المقذور ينقسم إلى ما يجب الرضا به كالإيمان وإلى ما يحرم الرضا به ويكون الرضا به كفرا كالكفر إلى غير ذلك . انظر : السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، ج 10 ، ص352-355 .

(1) الصفدي : الوافي بالوفيات ، ج7 ، ص24-30 .

(2) البقاعي : تنبيه الغبي ، ص215-216 .

(3) الشوكاني : البدر الطالع ، ج1 ، ص264 ، ترجمة رقم 263 .

(4) حققه عبد الرحمن الوكيل تحت اسم مصرع التصوف ، بيروت ، 1980م .

معرفة الأواخر والأوائل" (1) ، وجمال الدين السيوطي (ت 911هـ/1505م) وله "تنبيه الغبي في تبرئة ابن عربي" ، و"قمع المعارض في نصره ابن الفارض" ، ومحمد بن جمعة الحصكفي (ت بعد سنة 874هـ/1469م) "ترياق الأفاعي في الرد على الخارج البقاعي" (2) .

كما ألف الصوفية كتباً لتمجيد شيوخهم وسرد مناقبهم وكراماتهم من أشهرها : الطبقات الكبرى للشعراني (ت 973هـ/1565م) (3) .

* * * * *

رأينا كيف كانت الزندقة والانحراف عن الدين من معاول الهدم في الدولة الإسلامية حيث عمل الزنادقة على إفساد عقيدة المسلمين بإدخال البدع والأفكار الضالة عليها ، وكان هدفهم من ذلك صد المسلمين عن سبيل الله وخطر هؤلاء - الذين ابتليت بهم الأمة - أنهم مستترين بانتمائهم إلى الإسلام ، ولهذا يجب على المسلمين التمسك بتعاليم الدين الإسلامي والحذر من الفرق الضالة وأهل الأهواء والبدع لأن خطرهم على الفرد والمجتمع كبير .

قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (4) .

(1) طبع القاهرة 1981م .

(2) حققه الشيخ أحمد فريد المزيدي ، سريلانكا ، 2007م ، انظر ص 10 .

(3) المسماه بلوائح الأنوار في طبقات الأخيار ، بيروت ، 1988 .

(4) سورة الأحزاب : آية 57 .

قائمة المصادر والمراجع

أولا : المصادر المطبوعة :

- 1 - القرآن الكريم
- 2 - ابن إياس : محمد بن أحمد بن إياس الحنفي :
- بدائع الزهور في وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى ، 5
أجزاء، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1982-
1984 م .
- 3 - ابن أبيك الدواداري : أبو بكر بن عبد الله بن أبيك
(ت709هـ/1309م)
- كنز الدرر وجامع الغرر ، ج 9 ، الدر الفاخر في سيرة الملك
الناصر ، تحقيق: هانس روبرت رويمر ، القاهرة ، 1960 م .
- 4 - ابن تغري بردي : جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي
الأتابكي (ت874هـ)
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، ج 7 - 16 ،
ط/دار الكتب ، القاهرة 2006 م .
- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي ، تحقيق محمد محمد
أمين ، ط/الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1984 .
- منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور ، ج 1
- ج4، حررها وليام بيبير ، كاليفورنيا ، 1930-1932 م .
- 5 - ابن تيمية : أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله
(ت728هـ)
- الصارم المسلول على شاتم الرسول ، ج 3 ، تحقيق محمد
عبد الله عمر الحلواني بيروت ، 1417 هـ .

- 6 - ابن الجزري : شمس الدين أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الجزري القرشي (ت738هـ)
- تاريخ حوادث الزمان وأبنائه ووفيات الأكابر والأعيان من أبنائه ، المعروف بتاريخ ابن الجزري ، ج 1 ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، بيروت 2006م .
- 7 - ابن حبيب : الحسن بن عمر بن الحسن بن عمر بن حبيب (ت779هـ/1377م)
- تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه ، ج 1 - 3 ، تحقيق محمد محمد أمين ، دار الكتب ، 1976م .
- 8 - ابن حجر العسقلاني : شهاب الدين أحمد بن علي محمد الشهير بابن حجر (ت852هـ)
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، أربعة أجزاء ، حيدر آباد الدكن ، الهند، 1348هـ .
- إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ ، ج 1 - 9 ، بيروت ، 1986 ، ج3 ، تحقيق د. حسن حبشي ، القاهرة ، 1972م .
- 9 - ابن الحمصي : شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الشهير بابن الحمصي (ت934هـ)
- حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأقران ، ج 1 - 3 ، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري ، بيروت ، 1999م .
- 10 ابن طولون الصالحي : شمس الدين محمد بن علي بن أحمد بن طولون الصالحي (ت953هـ)

- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان ، وضع حواشيه خليل المنصور، ط/بيروت ، 1998م .
- 11 ابن العماد الحنبلي : أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت1089هـ)
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، ط/القاهرة ، 1351هـ .
- 12 ابن الفرات : ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم بن الفرات (ت807هـ)
- تاريخ ابن الفرات ، مجلد 7 ، 8 ، تحقيق د. قسطنطين زريق ، بيروت ، 1942م .
- 13 ابن قاضي شهبة : تقي الدين أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبة الأَسدي الدمشقي (ت851هـ)
- تاريخ ابن قاضي شهبة ، مجلد 1 ، 2 ، 3 ، تحقيق عدنان درويش، دمشق ، 1994-1997م .
- 14 ابن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت774هـ)
- البداية والنهاية ، ج 13 ، 14 ، بيروت ، 1982م ، ج 9 ، ج 10 بيروت ، 2006م .
- 15 أبو شامة : شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة المقدسي الدمشقي (ت665هـ)
- تراجم رجال القرنين السادس والسابع ، المعروف بالذيل على الروضتين ، نشر عزت العطار ، بيروت ، 1974م .
- 16 أبو الفدا : الملك المؤيد عماد الدين إسماعيل بن علي المعروف بأبي الفدا (ت732هـ)

- المختصر في أخبار البشر ، ج 4 ، تحقيق محمد زينهم
محمد عزب، القاهرة ، د.ت .
- 17 البرزالي : علم الدين أبي محمد القاسم بن محمد بن يوسف
البرزالي الإشبيلي الدمشقي (ت739هـ)
- المقتفى على كتاب الروضتين المعروف بتاريخ البرزالي ،
ج 1 ، ج 2 ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري ، بيروت ،
2006 م .
- 18 برهان الدين البقاعي (ت885هـ)
- مصرع التصوف أو تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي ،
تحقيق عبد الرحمن الوكيل ، بيروت ، 1980 م .
- 19 البصري : علي بن يوسف بن أحمد البصري (ت905هـ)
- تاريخ البصري ، تحقيق أكرم حسن ، دمشق ، 1408 هـ
البغدادي : صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي
(ت739هـ)
- مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، 3 مجلدات ،
تحقيق علي محمد البجاوي ، بيروت ، 1992 م .
- 20 بيبرس الدواداري : ركن الدين بيبرس الخطائي المنصوري
(ت725هـ)
- زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة ، ج 9 ، تحقيق د. زبيدة محمد
عطا، القاهرة ، د.ت .
- مختار الأخبار ، تحقيق د. عبد الحميد صالح حمدان ،
ط/القاهرة، 1993 م .

21 الذهبي : شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان
الذهبي (ت748هـ)

- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، مجلد 14 ،
15 تحقيق د. بشار عواد معروف ، بيروت ، 2003م .
- العبر في خبر من غبر ، تحقيق د. صلاح الدين المنجد ،
الكويت، 1948 .
- سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، ط/تاسعة ،
بيروت، 1413هـ .

22 المسبكي : تاج الدين عبد الوهاب السبكي (ت771هـ)

- معيد النعم ومبيد النقم ، تحقيق محمد علي النجار وآخرين ،
القاهرة ، 1948 ، ط/بيروت ، 2007م .
- طبقات الشافعية الكبرى ، ج 9 ، ج 10 ، تحقيق محمود
محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو ، القاهرة ، د.ت

23 المسخاوي : الحافظ محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر
بن عثمان (ت902هـ)

- كتاب التبر المسبوك في ذيل السلوك ، تحقيق د. لبيبة
إبراهيم مصطفى ، وأ.نجوى مصطفى كامل ، ج 1 - ج 4 ،
دار الكتب ، 2002-2007م .
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، القاهرة ، 1354م .

24 الشجاعى : شمس الدين الشجاعى

- تاريخ الملك الناصر محمد بن قلاوون الصالحى وأولاده ،
تحقيق بريارة شيفر ، قسم 1 فيسبادن ، 1978م .

- 25 للشعراني : عبد الوهاب بن أحمد بن علي الأنصاري الشافعي
المصري المعروف بالشعراني (ت973هـ)
- الطبقات الكبرى المسماة بلوائح الأنوار في طبقات الأخيار ،
ج 1 ، ج 2 ، بيروت ، 1988م .
- 26 للصفدي : صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت764هـ)
- أعيان العصر وأعوان النصر ، ج 1-5 ، تحقيق د. علي
أبو زيد وآخرون ، بيروت ، 1998م .
- الوافي بالوفيات ، باعتناء رضوان السيد ، ط/بيروت ،
1993م .
- 27 للصيرفي : علي بن داود الجوهري الصيرفي (ت900هـ)
- إنباء الهصر بأبناء العصر ، تحقيق حسن حبشي ، القاهرة
، 1970م .
- نزهة النفوس والأبدان ، ثلاثة أجزاء ، تحقيق حسن حبشي ،
دار الكتب ، 1970-1973م ، ج 4 ، الهيئة المصرية
العامة للكتاب ، 1994م .
- 28 للعيبي : بدر الدين محمود العيبي (ت855هـ)
- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان ، ج 1 - ج 4 ، تحقيق
محمد محمد أمين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1987-
1992 ، وجزء بتحقيق د. عبد الرازق الطنطاوي القرموط ،
القاهرة ، 1989م .
- 29 للكتبي : محمد بن شاكر بن أحمد الكتبي (ت764هـ)
- فوات الوفيات ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ،
القاهرة ، د.ت .

30 مجهول : ك ، ف . زترشتين

- تاريخ سلاطين المماليك ، ليدن ، 1919م .

31 المقريزي : تقي الدين ابن العباس أحمد بن علي (ت845هـ)

- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، ج 2 ، ط/ثانية ،
القاهرة، 1987م.

- السلوك لمعرفة دول الملوك ، ج 1 ، ج 2 ، تحقيق د. محمد
مصطفى زيادة ، القاهرة ، 1939-1942 ، 1958 ،
ج 3 ، ج 4 ، تحقيق د. سعيد عاشور ، القاهرة ، 1970-
1973م .

32 النويري : شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري

- نهاية الأرب في فنون الأدب ، ج 32 ، تحقيق فهد محمد
علوي شلتوت ، ط/ثانية دار الكتب ، 2002م ، ج 33 ،
ط/ثالثة ، 2008م .

33 الياضي : أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان الياضي
اليمني (ت768هـ)

- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث
الزمان، ج 4 ، بيروت ، 1970م .

34 اليونيني : قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد بن أحمد بن

قطب الدين اليونيني البعلبكي الحنبلي (ت726هـ)

- ذيل مرآة الزمان ، أربعة أجزاء ، ط / حيدر آباد الدن 1954
، ج 1 ، ج 2 ، تحقيق د. حمزة عباس ، ط / أبو ظبي ،
2007م .

ثانيا : المراجع :

- 1 - أحمد محمود كريمة : قضية التكفير في الفقه الإسلامي ، القاهرة ، 1996م .
- 2 - حسن إبراهيم حسن : تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، ج2 ، القاهرة ، 1962م .
- 3 - حسن أحمد عبد الجليل البطاوي : أهل العمامة في مصر عصر سلاطين المماليك ، القاهرة ، 2007م .
- 4 - دائرة المعارف الإسلامية ، ج10 ، مادة زندقة .
- 5 - زين العابدين شمس الدين نجم : معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية ، القاهرة 2006م .
- 6 - سعيد عاشور : المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك ، القاهرة، 1992م.
- 7 - سميرة مختار محمد الليثي : حركات الزنادقة في العصر العباسي الأول (132-232هـ) رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي ، كلية البنات ، عين شمس ، 1968م .
- 8 - عبد الرحمن بدوي : من تاريخ الإلحاد في الإسلام ، القاهرة ، 1993م .
- 9 - عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف : مقالات في المذاهب والفرق ، الرياض ، 1413هـ .
- 10 محمد صبري الدالي : أتباع ابن عربي وابن الفارض في مصر خلال العصر العثماني ، مقال بالمجلة التاريخية المصرية ، العدد 44 ، العدد الأول ، مايو ، 2006م .
- 11 محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي ، ج2 ، القاهرة، 1947م .

- 12 مراد وهبة : معجم المصطلحات الفلسفية ، القاهرة ، 1998م .
- 13 مصطفى السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ، ط/ثانية ، بيروت ، 2000م .
- 14 الندوة العالمية للشباب الإسلامي : الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ، جزءان ، ط/الرياض ، 1418هـ .